الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة غرداية

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

العنوان:

دور البنوك والمؤسسات المالية في تمويل النشاط الاقتصادي
دراسة حالة
بنك الفلاحة والتنمية الريفية
وكالة متليلي

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ليسانس أكاديمي في : العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية وبنوك

إعداد الطـــلبة:

هيبة نورالدين

ظاهر خديجة

إشـــراف:

الاستاذ: بدة عيسى

السنة الجامعية: 2014/2013

الاهداء

الى كل من يزرع الامل في قلوب اليائسين

الى من يرسم البسمة على وجوه التعساء

الى كل يد و قلب ينبض بالحنان

الى من قال فيهما عز وجل "واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا" والديا العزيزين

الى الذين تعلمت معهم كيف اعيش وتقاسمت معهم الحلوة والمرة, اخوتي الاعزاء

والى كل من اشترك معي في قطرة دم

الى جميع اصدقائي: حقو, عبدو, سليم, ياسين, محمد

كما لا انسى الهام, خديجة, ونعيمة

الى كل من قاسمني في انجاز هذا العمل

الى جميع طلبة تخرج دفعة 2014 مالية وبنوك

الى كل من ذكرهم قلبي ونسيهم قلمي

اليكم جميعا اهدي ثمرة جهدي

نور الدين

الى الصدر الحنون الذي اويت اليه اياه خوفي

الى الشمعة التي احترقت لتضيئ لي سبيلي

الى من تذبل لاتهتم وتسعى لاسعادي'حبيبتي وقرة عيني امي اطال الله في عمرها

الى من كان عوني وسندي

الى من مد لي يده لاخرج لبر الامان

الى تاج راسي ابي العزيز اطال الله عمره

الى من شاركوني حليب الامومة وقاسموني الفرح والحزن وسقف البيت

الى من يعجز اللسان عن وصف ما اكنه لهم وبالاخص اختي العزيزة حدة, روفيدة

والى العنقود احمد السعيد يمد الله في عمره

الى جدتاي وجدي اطال الله اعمارهم

الى خالتي واخوالي الى عماتي واعمامي

الى من جمعتني بهم ايام الجامعة الحلوة :فيهاخير ام كلثوم_ قبلي اسماء _ سهام _ زينب_ رشيدة_ نورالدين_ عبد الحق_ عبد الرزاق_ الهام-

الى براعم العائلة. عمران_ شرف الدين_ احمد_ اسراء_ مسعودة_ لينا_ محمد اسلام_ عبد الهادي

والى الذي يساعدني في انجاز هذه المذكرة صديقي هيبة نورالدين

الى من يدخل الفرحة الى قلبي اصدقائي الاوفياء

خديجة

كلمة شكر

الحمد لله الذي منّ علينا بنعمة العقل و الصبر و أرشدنا طريق العلم.

نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع

إلى الأستاذ المشرف و المحترم " بدة محمد " على كل توجيهاته القيّمة طيلة فترة الإشراف.

إلى كل أساتذة المركز جامعة غرداية.

إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذه المذكرة المتواضعة .

و في الأخير نسأل المولى عز و جل أن يجعلنا ممن يكثر ذكره فينال فضله و يحفظ أمره و أن يغمر قلوبنا بمحبته و يرضى عنا.

أخـي لـن تنـال الـعـلم إلا بسـتـــــــــــــة ســـــأنبيك عن تفصيلهـــا ببيـــان

ذكاءٌ، و حرصٌ، و اجتهادٌ، و بلغةٌ و صحبة أســتاذٍ،و طول زمانٍ.

ملخص:

هناك عوامل كثيرة تؤثر على أداء البنوك و فاعليتها في تعبئة الودائع و تقديم الائتمان، و بالتالي دورها في تمويـــل النشاط الاقتصادي، لذلك فسلامة عملياتها و صحة سياساتها تعتبر من المقتضيات الأساسية لتطور ونمـــو الاقتـــصاد ذاتـــه واستمرار استقراره و إمكانية تحقيق أهدافه.

وقصد الوقوف على أداء النظام البنكي الجزائري بشكل عام و تحديد دوره، و ما هي العوامل المؤثرة عليه سلبا وإيجابـــا و ذلك حتى نتفادى السلبيات و نثمن الإيجابيات و نحدد مواطن الخلل عل المستوى النقدي وستحاول هده الدراسة إبراز بعض هده المؤشرات. في ظل غياب سوق حقيقي لرأس المال تعـــد البنـــوك مـــن المؤســـــسات الماليـــــة ذات الأهميـــــة البالغـــــة في النـــــشاط الاقتصادي،وقد تعددت الأراء والاتجاهات حول أداء وفاعلية النظام البنكي في النشاط الاقتصادي إلا أن اســـتقرار النظـــام المصرفي وقدرته على تحقيق التوازن بـــين نـــشاط الادخـــار والاستثمار يتم عن طريق تحقيق أهدافه المتمثلـــة أساســـا في الربحية ومواجهة مخاطر الاستثمار وضمان ملاءة رأس المال.

الكلمات المفتاحية: النظام المصرفي، تمويل التنمية، الادخـــار، الاصلاحات، الودائع المـــصرفية،الطاقة الايداعيـــة ، الـــوعي المصرفي، انتشار البنوك، الكثافة المصرفية، التطـــور المـــالي ، الفاعلية.

Summary: There are many factors that affect the performance of the banks and their effectiveness in mobilizing deposits and provision of credit, and thus its role in the financing of economic activity, so the safety of its operations and health policies is one of the fundamental requirements for the development and growth of the economy itself and the continued stability and the possibility of achieving its objectives. In order to stand on the performance of the Algerian banking system in general and define its role, and what are the factors affecting it positively and negatively, and so avoid the negatives and positives appreciate and identify glitches at the monetary level and this topic will try to study this topic to highlight some of the indicators. In the absence of a real market for capital banks are financial institutions that are critical in economic activity, has varied opinions and attitudes about the performance and effectiveness of the banking system in economic activity, but the stability of the banking system and its ability to achieve a balance between the activity of savings and investment is through the achievement of its objectives of mainly in profitability and investment risk and ensure capital adequacy.

خطة البحث

مقدمة عامة.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية

تمهيد

المبحث الأول:. مدخل للبنوك والمؤسسات المالية ومصادر تمويلها

المطلب الأول: مدخل للبنوك

المطلب الثاني:مدخل للمؤسسات المالية

المطلب الثالث: مصادر التمويل البنوك والمؤسسات المالية

المطلب الرابع : قنوات التأثير المصرفية

المبحث الثاني : الدراسات السابقة

المطلب الاول: *الدراسات المحلية*

المطلب الثاني: الدراسات الاجنبية

خاتمة الفصل

الفصل الثاني: دراسة حالة بتك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة متليلي–

تمهيد

المبحث الأول: تقييم ودراسة الجهاز المصرفي الجزائري

المطلب الأول: **الجهاز المصرفي في ضوء اصلاحات قانون النقد والقرض**

المطلب الثاني: **تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية**

المبحث الثاني: **تحليل وتقييم بنك بدر–وكالة متليلي–**

المطلب الاول: **دراسة ملفات القروض وتحليل ميزانية البنك**

المطلب الثاني: القروض الممنوحة من طرف الوكالة

خاتمة الفصل

الخاتمة

قائمة الاشكال :

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1	***المديرية المركزية و نيابات المد يريات العامة***	**43**
2	**المديريات الرئيسة التابعة ن.م.ع للموارد و القروض و إعادة التحصيل**	**45**
3	**الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية**	**49**
4	**المستويات التي يمر بها طلب القرض**	**52**

قائمة الجداول :

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
1	**يبين ميزانية بنك البدر – وكالة متليلي – 2011\2010**	54
2	مساهمة **BADR في تمويل المؤسسات حسب المبالغ خلال 2009-2010-2011**	57
3	توزيع القروض التي منحها BADR للمؤسسات حسب طبيعة القرض	58

المقدمة العامة

مقدمة عامة:

يعتبر الدور التي تلعبه وتقوم به البنوك والمؤسسات المالية دورا محوريا في تمويل النشاط الاقتصادي ، ولذا تزايد الاهتمام في الوقت الحالي بتحليل الأهمية العملية لهذا القطاع وأثره على المكونات الكلية في الاقتصاد منذ ان اصبح هذا القطاع جزءا مهما في الاقتصاد الحديث ,ومن هنا فان ادبيات الفكر الاقتصادي للوساطة المالية قد تباينت وتعددت غير اننا سوف نهتم في هذه الدراسة على الدور الذي يمكن ان تقوم به البنوك والمؤسسات المالية في تمويل النشط الاقتصادي وبالتالي التأثير على دخول المؤسسات والافراد ومن ثم تحقيق التنمية المنشودة , هذا الدور الفاعل لهذه الوساطة المالية في التأثير على المكونات الاقتصادية بما في الدخل الفردي ودخول المؤسسات والشركات لم يكن محل اتفاق أو اجماع بين الاقتصاديين فبعظهم لا يؤمن بوجود تأثير سيي للوساطة المالية على النشاط الاقتصادي فعلى سبيل المثال ينتقد لوكس LUCAS حديث الاقتصاديين عن اي علاقة سببية بين الوساطة المالية والنمو الاقتصادي ، في الوقت الذي يرى فيه عدد من الاقتصاديين ان التطور في الوساطة المالية هو نتيجة لعمليات التنمية وليس سببا فيها .

غير ان الأغلبية من الاقتصاديين يرى ان البنوك والمؤسسات المالية تلعب دورا محوريا في المكونات الاقتصادية الكلية بما فبها النمو الاقتصادي وتحسين مستوى الدخول ومن ثم تحقيق التنمية حيث يرى في هذا الشأن شومبيتر أن الخدمات التي يقوم بها الوسطاء الماليون بين حشد للمدخرات وتقييم للمشروعات وادارة للمخاطر واشراف ومتابعة للاستثمارات وتسهيل للمعاملات كلها ضرورية لأي تقدم ونمو في المخترعات والأساليب التقنية اللازمة لانتشال أفراد المجتمع من حالة اللاإنتاج واللاإبداع الى تكوين شخصية المنظم القادر ليس فقط على تحسين ظروفه المعيشية بل الى تحسين الظروف التنموية للمجتمع الذي يعيش فيها هذا المنظم مما يعكس الأثر الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات التمويلية في تخفيض الفقر وتحسين الدخول على مستوى الفرد والجماعة

إن استقرار البنوك والمؤسسات المالية وقدرتها على تحقيق التوازن بين نشاط الادخار والاستثمار يتم عن طريق تحقيق اهدافها المتمثلة اساسا في الربحية ومواجهة مخاطر الاستثمار وضمان ملاءة راس المال ،وهناك عوامل كثيرة تؤثر على اداء البنوك وفاعليتها في تعبئة الودائع وتقديم الائتمان وبالتالي دورها في تمويل النشاط الاقتصادي ، لذلك فسلامة عملياتها وصحة سياساتها تعتبر من المقتضيات الأساسية لتطور ونمو الاقتصاد ذاته واستمرار استقراره وامكانية تحقيق اهدافه

إن طرح قضية التنمية في أي مجتمع يرتبط بطرح القضايا المتعلقة بتمويلها ، من حيث الأساليب والأجهزة وبوجه خاص من خلال الدور الذي يمكن ان تلعبه للبنوك والمؤسسات المالية بهذا العبء ، ومدى امكانيتها في تغيير أوضاعها وسياستها بما يمكنها التكيّف مع الأوضاع المطلوبة لتنمية المجتمع .

و على هذا الأساس فإن جوهر الموضوع الذي سنعالجه يمكن صياغته في الإشكالية التالية :

الإشكالية الرئيسة :

هل يمكن للبنوك ان تلعب دورا أساسيا في تمويل النشاط الاقتصادي من خلال تجميع الموارد المختلفة ثم توجيهها الى مختلف الاستثمارات ؟

ومن خلال الاشكالية يمكن أن نطرح جملة من الأسئلة الفرعية :

الأسئلة الفرعية :

- ✓ ماهو الدور الفعال الذي تلعبه البنوك والمؤسسات المالية ؟
- ✓ كيف تؤثر السياسة النقدية على عمل البنوك ؟
- ✓ ما نوع العلاقة بين السياسة الائتمانية والاقتصادية وكذا المالية ؟
- ✓ كيف تساهم الودائع المصرفية في تحسين الائتمان ؟

الفرضيات

للإجابة على الاشكالية قمنا بعرض الفرضيات التالية و هي

- ✓ ان الدرر الفعال للبنوك والمؤسسات المالية في تمويل الانشطة الاقتصادية يتمثل في حشد المدخرات باستخدام كل الوسائل بما في ذلك تكييف القوانين مع العادات و المعتقدات الدينية ؛
- ✓ يعد الاصلاح المصرفي خطوة رئيسية في الاصلاح الاقتصادي ؛
- ✓ توجد علاقة بين السياسة الائتمانية والسياسة الاقتصادية وكذلك السياسة المالية وهي علاقة تكامل ؛
- ✓ ان للائتمان المصرفي اثره المحسوس في زيادة المدخرات المصرفية في شكل ودائع كما أن للودائع المصرفية اثرها المحسوس في زيادة الائتمان .

دوافع اختيار الموضوع:

يرجع إقبالنا على اختيار هذا الموضوع و البحث فيه إلى عدة دوافع و التي تتمثل فيما يلي:

- ✓ محاولة منا التقرب أكثر إلى عالم البنوك و البنوك التجارية خاصة.
- ✓ التخصص الذي ألزمنا الإلمام بهذا الموضوع.

أهداف الدراسة:

نهدف من وراء هذه الدراسة إلى معرفة أهم مصادر و استخدامات البنوك، و تبيين كيفية وضع قرارات إيجاد موارد البنك، و تحويلها إلى أنجع الاستخدامات.

المنهج المتبع:

نظر الطابع البحث وقصدا لإحاطة بكافة جوانبه ،وللإجابة عن الاشكالية واختبار الفرضيات ،ثم استخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال عرض الجوانب النظرية للبنوك والمؤسسات المالية ومنهج دراسة الحالة في القسم الثاني من البحث الذي يشتمل على تطبيق الجوانب النظرية في الميدان.

صعوبات البحث: عند قيامنا باعداد البحث واجهتنا جملة من الصعوبات من بينها:

- ✓ الاحداث الحاصلة في مدينة غارداية ؛
- ✓ صعوبة الحصول على المعلومات الدقيقة .

محتوى الدراسة :

و للإلمام بالموضوع قمنا بتقسيمه إلى فصلين :

الفصل الأول: نقوم بالتركيز على الأدبيات النظرية والتطبيقية

الفصل الثاني: سنقوم فيها بدراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

الفصل الأول

الأدبيات النظرية والتطبيقية

الفصل الأول :الأدبيات النظرية والتطبيقية

تمهيد :

تعتبر المنشآت المالية منشآت اقتصادية متخصصة موثوق بها، تعمل على إدارة الأموال حفظا و إقراضا وهي مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها و تتضمن هذه المنشآت البنوك و صناديق التوفير و بنوك الاستثمار و شركات التأمين.

و إن البنك باعتباره منشأة مالية هو المكان الذي يلتقي فيه عرض الأموال بالطلب عليها، ولما كانت مهمته الأولى هي قبول الودائع من أطراف وإقراضها لأطراف أخرى، فإن وظيفته الأساسية هي تجميع الأموال و توظيفها ليمد النشاط الاقتصادي في المجتمع بالأموال اللازمة لتنميته وتقدمه.

وتتمثل مصادر التمويل في الالتزامات على البنك وتظهر في جانب الخصوم من ميزانية البنك وإذا تفحصنا ميزانية أي بنك تجاري فنلاحظ أن المصدر الرئيسي لمكونات الموارد المصرفية الذي يعتمد عليه البنك في تمويل استثماراته (أي تمويل الأصول) يتمثل في الودائع بأنواعها إلى جانب العناصر الأخرى المكونة لجهة الخصوم أو الموارد (رأس المال المدفوع الاحتياطات والاقتراض من البنوك الأخرى ومن البنك المركزي).

و لهذا ارتأينا تخصيص هذا الفصل كنظرة حول دور البنوك في تمويل الاقتصاد الوطني ، و سنتطرق من خلاله إلى ماهية البنوك و والمؤسسات المالية و ذلك مصادر تمويل البنوك في المبحث الأول.

أما المبحث الثاني فسوف نتطرق فيها الى أدبيات التطبيقية للدراسات السابقة.

المبحث الاول : مدخل للبنوك والمؤسسات المالية ومصادر تمويلها

المطلب الأول: مدخل للبنوك

1 – تعريف البنوك

إن كلمة بنك أصلها هو الكلمة الإيطالية " banco " و تعني مصطبة،" banc" و كان يقصد بها في البدء، المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد تبادل العملات، ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة و تجري فيه المتاجرة بالنقود.

وعامة يعرف البنك على أنه منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة بغرض إقراضها للآخرين وفق أس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة[1].

2– أهدافها.

– الاهتمام بسمعة البنك و صورته في أذهان الجماهير .

– تعظيم حصة البنك في السوق المصرفي لاكتساب ميزة تنافسية بين البنوك .

– الربط بين تنمية الخدمات المقدمة و أسعارها و أهداف الربحية في الأجل الطويل من خلال تحديد الطلب و العرض على هذه الخدمات في المستقبل مسبقا و كذا ظروف المنافسة.

– الانتشار الجغرافي لفروع و وحدات البنك و الاهتمام بهيكل العملاء.

– كفاءة و فعالية الجهاز الإداري، لابد للبنك أن يضع أهدافا عند كفاءة المسيرين و الموظفين و إمكانية استيعابهم في المستقبل.

– أهداف الابتكار و التي تخص الخدمات و الأوعية الجديدة التي سيقدمها البنك، و كذلك الطرق الجديدة لأداء الخدمات المالية المتميزة بالسرعة والجودة.

و لابد من ترتيب تلك الأهداف في إطار استراتيجي يتلخص في ثلاثة مستويات تتمثل في مستوى الاستقرار، مستوى القدرة الذاتية و إمكانية التقدم، مستوى الابتكار و النمو مع الربط بين الأهداف الاستراتيجية و الهيكل التنظيمي الذي يجب أن يحققها.

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 24

3- أنواع البنوك.

يعتبر تعدد أشكال البنوك من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق و الرغبة في خلق هياكل تمويلية مستقلة تتلاءم مع حاجات العملاء و المجتمع.

و باستعراض النظم المصرفية في الكثير من الدول في العالم يتضح لنا أن هيكل الجهاز المصرفي يختلف من دولة إلى أخرى وفقا لنظامها الاقتصادي و درجة الجدية التي يتمتع بها هذا الجهاز في رسم خططه و سياسته و وضع برامجه، أو مدى تخل الدولة في توجيه الجهاز وتنظيمه، وكذلك مدى حاجة الاقتصاد القومي لنوع معين من البنوك.

ويتصدر الجهاز المصرفي البنوك المركزية، و تتعامل في السوق المصرفية أنواع متعددة من البنوك من أهمها البنوك التجارية، البنوك المتخصصة، بنوك الاستثمار، بنوك الادخار، و البنوك الإسلامية[1].

أولا: البنك المركزي.

يعتبر البنك المركزي قلب الجهاز المصرفي النابض، يمده بالدعم و ينظم حركته و يبعث فيه الحياة، فجميع المنشآت المصرفية الأخرى تدور في النطاق الذي يرسمه لها و في حدود السياسات التي يقررها البنك المركزي وهو منشأة مصرفية غالبا لا تضع الربح في اعتبارها بقدر ما تستهدف تدعيم النظام النقدي، و بالتالي النظام الاقتصادي في الدولة.

ونظرا لأهمية هذا الهدف فإن البنك المركزي يجب أن يكون مملوكا للدولة، و في البلدان التي لا تكون هذه البنوك فيها مملوكة للدولة، فإن هذه الأخيرة تخضعها لرقابة صارمة الأمر الذي يجعلها منشآت شبه حكومية.

ثانيا: البنوك التجارية.

البنوك التجارية هي إحدى المنشآت المالية المتخصصة في التعامل في النقود و التي تسعى لتحقيق الربح و تعتبر البنوك التجارية المكان الذي يلتقي فيه عرض الأموال بالطلب عليها، إذ أنها توفر نظاما ذا كفاية يقوم بتعبئة ودائع و مدخرات الأفراد و المنشآت، كما أن على عاتقها تسوية كافة المعاملات المالية التي تتم بين منشآت الأعمال و الأفراد، وذلك بالإضافة إلى كونها أداة مهمة في منح الائتمان.

ثالثا: البنوك المتخصصة.

[1] محمد سعيد سلطان، **ادارة البنوك** ، الدار الجامعية ،1993، ص 10.

إن البنوك المتخصصة هي كما يوضح اسمها بنوك تتخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين فالبنك الصناعي يتخصص في تمويل الاستثمارات الصناعية، و البنك العقاري يتخصص في تمويل الاستثمارات العقارية، و البنك الزراعي يتخصص في تمويل الأعمال الزراعية، و بنك تمويل التجارة يتخصص في تمويل التجارة الخارجية و مباشرة عمليات مصرفية خاصة بها، و يرجع السبب في هذا التخصص إلى ما تفتضيه ظروف التمويل في كل هذه المجالات ذات الطبيعة المتباينة.

رابعا: بنوك الاستثمار.

نشأ هذا النوع في انجلترا وكانت أعماله تقتصر على قبول الأوراق التجارية بهدف تمويل التجارة الخارجية، وتوفير الأموال اللازمة للمقترضين في الخارج بطرح الأسهم والسندات في السوق المحلية لرأس المال.

أما في الوقت الحالي فقد امتد نشاط هذا النوع من البنوك خاصة في الدول الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية ليشمل التمويل المحلي وإدارة الاستثمارات وتقديم المشورة في المجالات الاندماجية بين الشركات، وتمويل عمليات البيع الآجل كما تلعب دورا هاما في الأسواق المالية الدولية وهذا فإن النشاط الرئيسي لهذه البنوك هو التعامل في الأوراق المالية وبالذات فيما يتعلق بإصدار هذه الأوراق وبالتالي فهي تقوم بأعمال ما يطلق عليها ببيوت الإصدار.

خامسا: بنوك الادخار.

نشأت بنوك الادخار أساسا بغرض تجميع المدخرات الشعبية وهي بالتالي بنوك شعبية تتكون من وحدات صغيرة الحجم منتشرة جغرافيا لكي تكون قريبة من الفئات ذوي الدخل المحدود وتتميز أساسا بانخفاض الحد الأدنى الإيداع حتى تتمكن من جذب مدخرات القاعدة الشعبية العريضة وبالتالي تعتبر هذه البنوك أقرب وسيلة للمدخر من ذوي الدخول الصغيرة لإيداع أمواله فيها.

سادسا: البنوك الإسلامية.

قد يطلق البعض على البنوك الإسلامية اسم بنوك لا ربوية، أو البنوك التي تقوم على أساس مبدأ المشاركة ولكن في الحقيقة البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل إطار تعاليم الإسلام.

فهو بنك صاحب رسالته وليس مجرد تجارة وهو بنك يبحث عن المشاريع الأكثر نفعا وليس الأكثر ربحا، ولا يهدف لمجرد تطبيق نظام مصرفي إسلامي وإنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية.

4- وظائف البنوك

أولا: الوظائف التقليدية .

- قبول الودائع على اختلاف أنواعها (الودائع الجارية، ودائع التوفير و الودائع لأجل).
- منح القروض و السلفيات المختلفة و فتح حسابات جارية مدينة.
- تحصيل الأوراق التجارية و حصصها و التسليف بضمانها.
- تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية.
- تقديم الكفالات و خطابات الضمان للعملاء.
- التعامل بالعملات الأجنبية بيعا و شراءا والشيكات السياحية الحوالات الداخلية منها والخارجية .
- تحصيل الكمبيالات.

***ثانيا:* الوظائف الحديثة.**

- إدارة الأعمال و الممتلكات للعاملين و تقييم الاستثمارات المالية و الاقتصادية لهم.
- تميل الإسكان الشخصي من الإقراض العقاري.
- تشجيع ادخار المناسبات وتقديم تسهيلات ائتمانية للمدخرين.
- سداد المدفوعات نيابة عن العميل و تحصيل فواتير الكهرباء و الغاز و الهاتف من خلال حسابات تفتحها المؤسسات المعنية و يقوم المشتركون بإيداع فواتيرهم فيها.
- تقديم خدمات البطاقة الائتمانية.
- مساعدة الشركات على بيع الإصدارات الجديدة من أسهمها (أو سنداتها) عن طريق قيامها بتلقي طلبات الاكتتاب في هذه الأوراق المالية من الجمهور.
- خلق بعض أدوات الاستثمار المالي مثل شهادات الإيداع.
- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية عن طريق الإقراض للمشاريع التنموية.

المطلب الثاني: مدخل للمؤسسات المالية

1- تعريف المؤسسات المالية :

يتكون النظام المالي من شبكة من الأسواق والمؤسسات المالية ورجال الإعمال والإفراد والحكومات التي تشارك وتنظم عملياته وتتمثل وظيفته الأساسية في تحريك المدخرين إلى المقترضين أو من الوحدات ذات الفائض المالي إلى الوحدات ذات العجز المالي ويتم هذا التحريك من جلال الأسواق والمؤسسات المالية التي تتوسط المعاملات وقد تزامن ظهورها مع ظهور البنوك لما لها من دور فعال في تمويل الاقتصاد ويمكن إن تعرف المؤسسات المالية على أنها عبارة عن منشآت أو شركات أعمال ، تتكون أصولها بصفة أساسية من الأصول المالية أو الالتزامات ومستحقات لدى الغير إما خصومها فتتمثل في الودائع والمدخرات بأنواعها كما نجد إن المؤسسات المالية تقوم بتقديم قروض للعملاء للاستثمار في الأوراق المالية بالإضافة إلى تقديم العديد من الخدمات المالية الأخرى كالتامين، المعاشات التحويلات المالية وغيرها ، وتعتبر هذه المؤسسات حيوية للاقتصاد القومي[1]

2- وظائف وأهداف المؤسسات المالية :

2-1 - الوظائف :

تلعب الأموال الشريان الحيوي الذي يحقق الذي يحقق النمو و الاستقرار لأي نشاط اقتصادي لذلك فالمؤسسات المالية لها دورا فعالا على مستوى الاقتصاد القومي حيت يمكن تحديد إبعاد ومعالم هذا الدور

خلال الوظائف الثلاث الأساسية لها وهي :

ـــــ وسيلة تبادل :

تركز الأنشطة الاقتصادية على ممارسة البيع والشراء للسلع و الخدمات وهناك جهة تبيع منتجاتها وأخرى تشتريها و غالبا ما يرافق هذا النشاط عملية سداد لقيمة هذه السلع و الخدمات وحتى تتم هذه العمليات بسرعة وبتكلفة منخفضة فإن المالية تسهل من خلال إمكانية الاستعانة عن دفع الأموال نقدا وذلك باستخدام أساليب وأدوات تؤدي إلى تبسيط وتسريع عمليات التبادل مثل استخدام الصكوك بدل دفع العملة النقدية في سداد المدفوعات [2]

[1]- عبد الغفار الحنفي ، رسمية قرياقص ، **البورصات والمؤسسات المالية** ، جامعة الإسكندرية 2002 ص12 - 13

1 ـ فايزة دحماني ، **المؤسسات المالية والمصرفية في مواجهة تحديات الحالية والمستقبلية مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس** ، المركز الجامعي المدية الجزائر 2002 ـــــ 2003 ص10

ـــــ توجيه الادخار نحو الاستثمار :

تعمل المؤسسات المالية على توفير المدخرات للمستثمرين من خلال منح القروض و الاعتمادات الخاص حيث تساهم في عرض الأموال لمن يحتاجها ويتمكن من توظيفها في أنشطة وفعاليات استثمارية تخدم المجتمع وتعمل على دعم الحركة التنموية فيها وتعتمد حجم المدخرات الفردية على الفائض من الدخل عن الاستهلاك .

ـــــ التأمين ضد الحوادث :

تعمل بعض المؤسسات المالية ومنها شركات التامين على ممارسة أنشطتها ضد المخاطر المختلفة ، حيث إن تجميع المخاطر التي يتعرض لها الإفراد والمؤسسات وعملية تغطيتها بالتعويضات عند تحقق الحوادث بالفعل فانه سيؤدي إلى حمايتهم حيث سيمكنها هذا إعادة نشاطها وتعزيز قدرتها على الاستثمار في تأدية أنشطتها الإنتاجية [1]

2-2 – الأهداف :

تركز معظم كتابات المالية على أن اهداف الربحية هو الهدف الذي يجب إن يسعى مديرو هذه المؤسسات إلى تحقيقه فيقع على إدارتها الحصول على المدخرات بأقل تكلفة ممكنة ، واستخدام الأموال سواء في حالة القروض أو الاستثمار بطريقة تحقق اعلي عائد ممكن ولتحقيق هذا الهدف ، لابد من الاهتمام بالعديد من مجالات اتخاذ القرارات مثل إدارة الأصول والخصوم وإدارة رأس المال والرقابة على المصروفات والسياسات التسويقية.

ـــــ إدارة الأصول والخصوم :

نركز هنا زيادة الفرق بين التكلفة المدفوعة للمدخرين أو المودعين و بين العائد المتحقق من القروض أو استثمار هذا الفرق يسمى هامش صافي الربح [2]

ـــــ إدارة رأس المال :

إن مخاطر الإفلاس تجعل الاهتمام يتزايد بإدارة رأس المال فيحاول ملاك المؤسسات المالية يقدر الإمكان تخفيض رأس المال إلى ادني حد ممكن والاعتماد على أموال الغير لزيادة العائد الذي يحصلون عليه وهو ما يسمى بالمتاجرة بالملكية أو الرفع المالي ولكن زيادة أموال الغير تزيد من دراجة الخطر نتيجة لزيادة مخاطر عدم التسديد .

[1] ـــــ فايزة دحماني ، **المؤسسات المالية والمصرفية** ، مرجع سابق ص10

[2] ـ عبد الغفار حنفي ، مرجع سابق ص 209 – 110

ـــــــ الرقابة على المصروفات :

تعتبر الرقابة على المصروفات عامل مهم لزيادة الربحية رغم المنافسة بين المؤسسات المالية إلا إن هناك طرق أخرى مثل تقليل العمالة أو المصروفات غير المباشرة وزيادة استخدام الإلية والتكنولوجيا الحديثة قد تساعد على تخفيض هذه المصروفات .

3 ـــ أنواع المؤسسات المالية

1 ـــ **التقسيم الأول:**حسب معيار الربحية

حسب هذا التقسيم نجد مؤسسات مالية ربحية وغير ربحية

مؤسسات مالية غير ربحية	**مؤسسات مالية ربحية**
1 ـــ البنك المركزي	1 ـــــ البنوك التجارية
2 ـــــ الخزينة العمومية	2 ـــ البنوك المتخصصة
3 ـــ المؤسسات المالية للوساطة المالية	3 ـــــ مؤسسات الاستثمار
4 ـــــ مؤسسات المالية و النقدية الدولية	
5 ـــ المؤسسات التوفير والادخار	

2 ـــ التقسيم الثاني : حسب الغرض من إنشائها والنشاط الممارس

حسب هذا التقسيم نجد مؤسسات مالية مصرفية وأخرى غير مصرفية

مؤسسات مالية مصرفية	مؤسسات مالية غير مصرفية
1 ـــ البنك المركزي	1 ـــ مؤسسات مالية التامين والتقاعد
2ـــــ البنوك التجارية	2 ـــ مؤسسات مالية متخصصة
3 البنوك الإسلامية	3 ـــ مؤسسات التوفير والادخار

المطلب الثالث :مصادر التمويل البنوك والمؤسسات المالية .

1 ـــــ تعريف التمويل

يقول موريس دوب التمويل في الواقع ليس إلا وسيلة الموارد الحقيقة القائمة أما الكاتب بيش يعرفه على انه الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها و بصفة عامة :

التمويل هو توفير الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية وتطويرها وذلك في أوقات الحاجة إليها ، انه يخص المبالغ النقدية وليس السلع والخدمات وان يكون بالقيمة المطلوبة في الوقت المطلوب[1].

1- موارد التمويل الداخلية.

تتكون المصادر الداخلية من أموال البنوك الخاصة ماعدا سندات الدين طويلة الأجل فهي من المصادر الخارجية وتتألف هذه المجموعة إضافة إلى سندات الدين الأجل من رأس المال المدفوع والأرباح المحتجزة.

رأس المال المدفوع[2].

يتمثل في الأموال التي يحصل عليها البنك من أصحاب المشروع عند بدء تكوينه وأية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة ويتمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل البنك عليها من جميع المصادر وله أهمية كبيرة حيث يساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع البنك خاصة أصحاب الودائع منهم أي أن رأس المال يحدد قيمة الضمان الذي يعتمد عليه المتعاملون مع البنك ضد ما يطرأ من متغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها البنك أمواله

الأرباح المحتجزة[3].

تحتجز الأرباح بصفة عامة في المشروعات لأسباب مختلفة وهي تمثل جزءا من حقوق المساهمين، ويرى البعض فيها وسيلة للحصول على الأموال للاستثمار داخليا.

ويمكن تقسيم الأشكال تتخذها الأرباح المحجوزة إلى الاحتياطات والمخصصات والأرباح غير المحددة للتوزيع.

---

[1] ـــــ قورين حاج قويدر ، **مفهوم واهمية وانواع التمويل** ، دار وائل لنشكر ، القاهرة، مصر،1990 ،ص 123

[2] زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة، **ادارة البنوك** ،دار الكتاب ، عمان،ط2 ، 1996،ص54.

[3] صلاح الدين حسن السيسي ، **ادارة الاصول** ،دار الوسام ،بيروت،1998،ص20

أولا: الاحتياطات.

تقطع الاحتياطات من الأرباح المقابلة طارئ محدد تحديدا نهائيا وقت تكوين الاحتياطي وتفاديا لإظهار حجم الأرباح، المحجوزة في حساب واحد، ظهرت في المحاسبة عدة تسميات لأنواع مختلفة من الاحتياطات، فهناك الاحتياطي العام والاحتياطي القانوني واحتياطي الطوارئ وغيرها من السماء المختلفة التي تطلق على جزء من الأرباح يراد حجزه وإعادة استثماره في المشروع وبصفة عامة يكون البنك أي احتياطي فيه عن طريق اقتطاع مبلغ من أرباحه السنوية وهو لذلك ملك للمساهمين

ثانيا: المخصصات.

والمخصصات هي مبالغ يتم تكوينها خصما من حساب الأرباح والخسائر، أي بالتحميل على تكاليف التشغيل(مصروفات البنك)بغض النظر عن نتيجة نشاط البنك (ربح/خسارة)وذلك لمقابلة التزام مؤكد الوقوع سواء كان محدد المبلغ أو غير محدد المبلغ، أو لتغطية مصروف مؤكد في المستقبل القريب مثلا: استهلاك أو تجديد أو مقابلة النقص في مقابلة الأصول، أو مقابلة التزامات أو خسائر معلومة بصعب تحديد مبلغها بدقة، وترتبط فكرة تكوين المخصصات بإظهار المركز المالي في صورة عادلة وقريبة من الحقيقة، لم يتسم به تكوين مخصصات من قدر من تقدير والاجتهاد.

سندات الدين طويلة الأجل.

إن رأس المال والاحتياطي والمخصصات والأرباح غير الموزعة هي المصادر التقليدية للأموال بالنسبة للبنك التجاري، أم المصادر الحديثة فتشمل سندات الدين طويلة الأجل وهي من المصادر الخارجية ويصدرها البنك ويبيعها للجمهور وللمؤسسات ويحتفظ بالأموال الناتجة عن هذا البيع ضمن أمواله الخاصة شريطة وان يكون لسداد الودائع حتى الأولوية على سدادها عند تصفية أعمال البنك ، وقد أجيز اعتبار هذه الأموال ضمن أموال البنك الخاصة في أمريكا رسميا عام 1962 أما في الجزائر والبلاد العربية فان البنوك التجارية لم تستخدم هذا المصدر بعد.

2- موارد التمويل الخارجية.

كما تم الإشارة سابقا فان البنك التجاري لا يعتمد على موارده الخاصة في تعاملاته، بالتالي فأساس النجاح سياسة أي بنك تجاري تمكن في قدرته على جلب موارد خارج محيطه الداخلي ومن هذه الموارد الخارجية ما هي موارد عاجلة وعادة تكون قصيرة الأجل ومنها سياسة إعادة الجسم وعمليات السوق المفتوحة والاقتراض قصير الأجل وموارد آجلة وعادة ما تكون متوسطة وطويلة الأجل والتي تعتبر المورد الرئيسي بالنسبة للبنوك التجارية ألا وهي الودائع، بالإضافة لاقتراض طويل الأجل.

2- 1 الموارد قصيرة الأجل

أولا: عمليات السوق المفتوحة.

يقصد بعمليات السوق المفتوحة دخول البنك التجاري إلى السوق النقدية والمالية بائعا أو مشتريا للأصول الحقيقية كأذونات الخزينة والأوراق المالية وغيرها من الأوراق المالية الأخرى وذلك وفقا لما هو مطلوب من السياسة الداخلية للبنك ووفقا لحاجته إلى السيولة

ثانيا: إعادة الحسم.

تحسم البنوك التجارية عادة أوراق وسندات مالية للمتعاملين معها وبدلا من أن تجمد قيمتها لحين استحقاقها تعيد حسمها لدى البنك المركزي وتدفع له بالمقابل معدل إعادة الحسم الذي يتقاضاه البنك المركزي وتربح الفرق بين المعدلين(معدل الحسم الذي تتقاضاه من مالك الورقة الأصلي ومعدل إعادة الحسم الذي تدفعه للبنك المركزي) ومن هنا يتضح أن معدل إعادة الحسم يكون اقل من معدل الحسم.

ثالثا: الاقتراض قصير الأجل.

يعرف الاقتراض قصير الأجل بأنه أموال مشتراة في فترات زمنية قصيرة نسبيا بهدف تغطية الطلب على السيولة ومن ابرز صوره[1] :

- الاقتراض من البنوك التجارية الأخرى:

بأخذ الاقتراض من البنوك التجارية سورا عديدة أبرزها صورتان هما:

1- **الاقتراض المباشر:** ويمكن بمقتضات لأي بنك في حاجة لتغطية الطلب على السيولة أن يلجا لبنك آخر لديه فائض في السيولة، وذلك ليقترض منه ما يغطي احتياجاته لفترات زمنية تتراوح في الغالب بين ليلة واحدة وثلاثون يوما وبسعر فائدة يخضع للتفاوض فيما بين الطرفين طبقا لعروض العرض والطلب.

2- **الاقتراض غير مباشر:** ويتم ذلك عن طريق الاقتراض من فائض احتياطات البنوك التجارية الأخرى لدى البنك المركزي، فمن المعروف أن أرصدة البنوك التجارية لدى البنك المركزي في لحظة معينة قد تتفاوت بحيث يعاني احد البنوك من عجز في القانوني بينما يتحقق لدى بنك آخر فائض في الاحتياطي بما يوفق المتطلبات القانونية ومن هنا يمكن للبنك الذي يعاني من عجز أن يقترض – لفترة قصيرة محددة – ما يحتاجه من البنك ذي الفائض وفي هذه الحالة

[1] احمد صلاح عطية ، **التمويل في البنوك التجارية** ،الدار الجامعية ،مصر ،2003، ص86.

يقوم البنك المركزي بإعادة إضافة المبلغ المقترض إلى رصيد حساب البنك الأول خصما من رصيد حساب البنك الثاني، وبذلك تكون عملية الاقتراض قد تمت بطريق غير مباشر بواسطة البنك المركزي.

يطلق على هذه العملية« الاقتراض من فائض احتياطي البنوك التجارية» ويمكن تعريفها بكونها« قرض بدون ضمانات من بنك تجاري لآخر» وغالبا ما تتم 80% من تلك التحويلات لفترة استحقاق يوم واحد بينما يتم الباقي لفترة استحقاق أكثر من يوم، وكما هو الحال في الاقتراض المباشر يحدد سعر الفائدة طبقا الاتفاق المتعاقدين وهو ما يخضع في نهاية الأمر لاعتبارات العرض والطلب، والجديد بالذكر أن معادلات الفائدة هنا – مثلها مثل أي معادلات فائدة في الأجل القصير- تكون متقلبة وسريعة التغيير.

3- الاقتراض بمقتضى اتفاقيات إعادة الشراء:

قد تلجا البنوك التجارية لوسيلة أخرى لثلاثي مشكلات نقص السيولة أو عجز الاحتياطي النقدي لدى البنك المركزي وهي الاقتراض بمقتضى اتفاقيات إعادة الشراء والتي يشيع استخدامها عادة تحت اسم "الريبوز" ويمكن تعريف اتفاقية إعادة الشراء بأنها «اصطلاح يستخدم للسوق المالي بما يعني الحصول على أموال عن طريق بيع الأوراق المالية مع اتفاقية في نفس الوقت من قبل البائع يعهد فيها بإعادة شراء هذه الأوراق بعد فترة محدد غالبا ما تكون ليلة واحدة وبسعر أعلى من سعر البيع الأول يتم الاتفاق عليه، حيث يتم التسليم وإعادة الاستلام الفعلي لهذه الأوراق المالية عند عملية البيع وعملية إعادة الشراء»

وفي التطبيق العملي، يمكن أن يمتد عمل اتفاقيات إعادة شراء لفترات أطول تصل إلى 30 يوما أو أكثر، كما يمكن أن تكون عقودها مستمرة بحيث تبدأ بعملية استثمار لليلة واحدة ثم يتم التجديد يوما بصورة تلقائية إلى أن تلغى من قبل احد الطرفين.

4- الأوراق التجارية:

الأوراق التجارية عبارة عن صكوك قصيرة الأجل تنطوي على تعهد – بدون ضمانات- بسداد مبلغ محدد للدائن(أو أي مستفيد آخر) وذلك في تاريخ استحقاق معين.

5- الاقتراض من البنك المركزي:

يعمل البنك المركزي كبنك البنوك ويقوم مقام المقرض الأخير للبنوك فيقدم لها قروضا لمساعدتها على تلبية حاجياتها والتسهيلات التي يعطيها البنك المركزي للبنوك في حالة اقتراضها منه تفوق معدل الفائدة التي يتقاضاها وذلك لأنه غالبا ما يمنح هذه القروض ليشجع المصارف على الاقتراض لتمويل النشاطات التي ترغب في تشجيعها[1].

[1]زياد سليم رمضان ، **محفوظ احمد جودة** ، مرجع سبق ذكره، ص73

الموارد طويلة الأجل.

على العكس من الأنواع السابقة الذكر التي تدخل في تطاق القروض قصيرة الأجل يمكن للبنك التجاري حال حاجته لتمويل عمليات رأس مالية أو طويلة الأجل بالإضافة إلى مورد خارجي آخر تحصل عليه البنوك نتيجة ممارستها لأنشطة وتقديم خدمات رئيسية للغير ألا وهي الودائع. في سعي البنك لجلب الودائع فانه يسعى إلى تحديد نوعها وأجالها بشكل محدد تحسبا لعمليات التوظيف وما تدره من عائد.

وفي هذا الصدد تلجا البنوك إلى استراتيجيات تنافسية تقوم على تنمية وتقديم مجموعة من الخدمات الجيدة بأسعار تنافسية والتي تميز البنك عن غيره من البنوك مما يزيد من احتمال نجاح هذه الاستراتيجيات.

أولا: الاقتراض طويل الأجل.

يعرف الاقتراض طويل الأجل بأنه أموال مشتراة لفترات زمنية طويلة بهدف تمويل البنك التجاري لعملياته الرأس مالية أو طويلة الأجل، ومن ابرز صوره نجد:

– الاقتراض طويل الأجل بمقتضى عقود مع أي مؤسسة كبرى:

في هذه الحالة يتفق البنك مع أي مؤسسة مالية كبرى– شركة التامين مثلا– على إقراضه مبلغا محددا من الحال في مقابل قيامه بسداد فوائد من الأموال المقترضة ثم رد قيمة القرض في تاريخ استحقاقه.

– الاقتراض طويل الأجل من الشركات القابضة أو الشقيقة:

على نفس النسق السابق، يمكن للبنك أن يلجا لشكل آخر من أشكال الاقتراض وهو الاقتراض من الشركة الأم التابع لها البنك أو من إحدى الشركات الشقيقة(في حالة إذا كان البنك مجرد وحدة تابعة لشركة قابضة يتبعها عدد من الشركات التابعة).

– الاقتراض من سوق الدولار الأوروبي:

يتكون سوق الدولار الأوروبي من بنوك كبرى في لندن وبعض البلدان الأوروبية الأخرى يقتصر تعاملها على الدولار، بمعنى أنها تقبل الودائع وتمنح القروض بالدولار الأمريكي فقط وبذلك فهي تعد مصدرا لا بأس به يمكن للبنوك أن تلجا للاقتراض منه.

ثانيا: الودائع.

– تصنيف الودائع:

لا يقتصر قبول البنوك التجارية للودائع الجارية فحسب بل يتعدها إلى قبول أنواع مختلفة من الودائع يمكن تصنيفها بموجب معايير مختلفة مثل معيار الزمن ومعيار النشاط ومعيار المنشاة.

أ– الودائع حسب الزمن:

إذا أخذنا الزمن معيارا للتصنيف فان الأنواع الرئيسية للودائع هي[1]:

الودائع تحت الطلب(الحسابات الجارية).

تتمثل في الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات بالبنوك التجارية بحيث يمكن سحبها في أي وقت بموجب أوامر يصدرها المودع إلى البنك ليتم الدفع بموجبها له أو لشخص آخر يعينه المودع في الأمر الصادر منه للمصرف وقد يتم الدفع لأي شخص آخر يظهر وهذا الأمر باسمه وهذا الأمر يسمى شيكا ويلتزم المصرف أو البنك بدفع قيمة الشيك بمجرد تقديمه إليه بشرط أن يتم طلب السحب خلال مواعيد عمل البنك الرسمية وان يكون رصيد الساحب بالبنك مساويا على الأقل لقيمة الشيك كاملة ولا يجوز تجزئة الدفع بمعنى إذا لم يكن لدى المتعامل رصيدا لحسابه الجاري بالبنك كاف لتغطية قيمة الشيك كاملة فلا يدفع البنك جزءا من قيمة الشيك بقدر ما يسمح به رصيد المتعامل بحسابه الجاري وذلك لكي لا يحدث خطا في تتبع حركة أموال المتعامل بحسابه الجاري وكذلك لكي لا يحدث خطا في تتبع حركة أموال المتعامل مع البنك ولكي تتمكن إدارة البنك من إحكام الرقابة على عمليات السحب.

ويحمي القانون التعامل بالشيكات على اعتبار أنها أداة مهمة من أدوات الدفع وتقوم البنوك بتحصيل قيمة الشيكات المسحوبة على بنوك أخرى لصالح المتعاملين معها وإيداع القيمة بحساباتهم لديها ويتم تسوية الحساب بين البنوك عن طريق غرفة المقاصة المتواجدة على مستوى البنك المركزي وبذلك يقل التعامل بالنقود وتزايد أهمية الشيك كأداة من أدوات الدفع ويقوم البنك بوظيفة تسهيل انتقال ملكية الأموال دون حاجة إلى نقل حقيقي لها.

وفي العادة يتم السحب من الودائع تحت الطلب بواسطة شيكات إلا انه قد يتم السحب منها بواسطة اتصالات صرف أو أوامر دفع تصدر من طرف المتعامل لشخص معين، وقبول الأموال بموجب هذه الشروط هو ما يميز البنك التجاري عن غيره من البنوك.

وبالمقابل يتم الإيداع بالحساب الجاري بأي صورة من صور الإيداع (نقدا، شيكات أو كمبيالات مخصومة) بموجب إيصال موقع عليه ممن لهم حق التوقيع عن البنك إثباتا الإبداع الأموال.

[1] زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة ، مرجع سبق ذكره ، ص57

الودائع لأجل:

وتنقسم بدورها إلى نوعان: تستحق بتواريخ معينة وخاضعة لإشعار.

الودائع لأجل تستحق بتواريخ معينة:

وتتمثل في الأموال التي يرغب الأفراد والهيئات الخاصة أو العامة في إيداعها لدى البنوك لمدة محددة مقدما(15يوما ثلاثة أشهر، ستة أشهر أو سنة مثلا) على انه ا يجوز السحب منها جزئيا قبل القضاء الأجل المحدد لإيداعها ويلجا الأفراد أو الهيئات إلى الإيداع الثابت لأجل البنوك عندما يكون لديهم فائض نقدي لم يتيسر لهم استثمار بمعرفتهم المحدودة.

ومما يشجع هؤلاء على مثل هذا الإيداع استعداد المصارف أو البنوك لان تدفع فائدة على تلك الإيداعات اكبر من الفائدة المدفوعة على أي نوع آخر من فوائد الودائع، إذ أن تحديد فترة الإيداع يعطيها مرونة اكبر في استثمار الإيداعات الثابتة لأنها تضمن بقائها تحت تصرفها فترة لإيداع على الأقل و بذلك يمكن استثمارها بالكامل دون اعتبار لعامل السيولة فيما عدا ما ينص القانون على الاحتفاظ به في البنك المركزي عل شكل حساب جاري .

وإذا طلب المودع سحب وديعته قبل ميعاد استحقاقها يحق للبنك أن يختار بين عدم الدفع حسب الاتفاق وبين التساهل والدفع وفي الغالب تميل البنوك إلى البديل الثاني في الظروف العادية حتى لا تسيء إلى سمعتها وفي هذه الحالة قد تضع المودع أمام احد البديلين:

- إما يسحب الوديعة ويخسر الفوائد.

- وإما إن يقترض من المصرف بضمان وديعته وبسعر فائدة اكبر من سعر الفائدة الذي يتقاضاه من البنك على وديعته.

وواضح إن أيا من الحلين يجعل المودع يتردد كثيرا قبل سحب وديعته قبل ميعاد استحقاقها.

الودائع لأجل لإخطار(أو الخاضعة لشعار):

ويقصد بها الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات والبنوك على أن يتم السحب منها إلا بعد إخطار البنك بفترة محددة عند الإيداع وبالمقابل يدفع البنك فائدة على هذه الودائع قد تكون معدلاتها اقل أو مساوية لأسعار الفائدة على الودائع لأجل وتلجا الهيئات والأفراد إلى هذا النوع من الإيداع عندما يتجمع لديها رصيد رقمي في فترات دورية ولمدة قصيرة انتظارا لفرصة الاستثمار، ولا ترغب تلك الهيئات والأفراد في الارتباط بإيداع أموالهم لفترة محددة خوفا من الإيداع في الحساب الجاري العادي إذ تتاح لها فرص استثمار الأموال المودعة بإخطار دون الاحتفاظ بمبالغ كبيرة لمقابلة السحب منها. فالودائع بأخطار تعتبر حالة وسيطيه بين الإيداع الثابت والحساب الجاري العادي.

حسابات التوفير:

تقوم البنوك التجارية أحيانا بعمليات صندوق التوفير خاصة في الدول النامية وهذه العمليات لا تختلف في طبيعتها عن الودائع لأجل بإشعار إلا من حيث الإجراءات التي تتبع في الإيداع والسحب وحجم الوديعة والمبلغ المصرح بسحبه في كل مرة حيث تتماشى هذه الأمور مع ما يتناسب مع جمهور المودعين في صندوق التوفير ومعظمهم من صغار المدخرين.

ب- الودائع حسب مصدرها:

إذا ما أخذنا مصدر هذه الودائع معيارا لتصنيفها فان الودائع تكون أجنبية أو محلية وفيما يلي تفصيلات كل مجموعة.

الودائع الأجنبية: وتتمثل فيما يلي:

- ودائع البنوك من خارج البلاد، وهذه البنوك في الواقع تتخذ من البنوك المحلية بنوكا مراسلة لها لتسهيل معاملاتها ولا تدخل أرصدة هذه الحسابات في مجموع الودائع عندما يستعمل صافي الودائع مطروحا عنها الودائع في البنوك والتي تعود ملكيتها لبنوك أخرى.

-ودائع غير المقيمين وهم أولائك الأشخاص الذين لهم حسابات في البنوك المحلية ولكنهم لا يقيمون في البلاد وتشكل ودائع هذه الفئة الودائع الأجنبية حسب تصنيفات البنك المركزي.

الودائع المحلية: تتمثل هي الأخرى فيما يلي:

ـــــ ودائع القطاع الخاص المقيم:

وتشتمل على كل من ودائع القطاع العائلي ووودائع قطاع الأعمال الخاص، وتختلف أهمية هذين القطاعين في عملية تكوين الودائع المصرفية بأنواعها، إلا أن القطاع العائلي يمثل أهمية أساسية في عملية تعبئة المدخرات المحلية بشكل عام وفي عملية الإيداع المصرفي بشكل خاص.

ـــــ ودائع القطاع الحكومة:

يقصد بالقطاع الحكومي منشآت الدولة والقطاع العام، ويمثل هذا النوع من الودائع أهمية أساسية في البنوك التجارية خصوصا في الدول المصدرة للنفط والدول الصناعية، وعادة ما تقوم إدارة البنوك بالاحتفاظ بالودائع الحكومية كجزء من الخدمات التي تقدمها لعموم الأفراد(أفراد المجتمع) حتى عندما تكون هذه الودائع غير مربحة وعادة ما يتسنى الطلب الحكومي على أنواع الودائع التي يكونها بكثرة التذبذب والدوران وعدم الاستقرار، حيث نزداد

مقادير هذه الودائع في وقت الحصول على الضرائب أو دفع أسعارها وأيضا عندما تلجا الدول إلى بيع السندات الحكومية

ج- الودائع حسب منشئها:

ويمكن تصنيف الودائع حسب منشئها إلى حقيقية ومشتقة.

الودائع الحقيقية [1]

وتنشا عند إيداع نقود أو شيكات (مسحوبة من بنك آخر) في البنك وتسمى ودائع أولية حقيقية غير وهمية بمعنى أن هناك قيمة حقيقية عهد بها فعلا إلى البنك أي أنها المبالغ التي أودعت فعلا بالبنك بواسطة أصحاب الأموال، وإيداع المبالغ النقدية أمر يحتاج لبيان خاص فيستطيع أصحاب المدخرات أن يودعها بدلا من الاحتفاظ بها لديهم خوفا عليها من السرقة أو النفاذ.

الودائع المشتقة:

تنفرد البنوك التجارية عن غيرها من أشخاص النظرية النقدية بقدرتها الفائقة في خلق النقود القانونية أو ما تسمى بالودائع المشتقة وهي نقود جديدة ذات أهمية كبيرة للاقتصاد الوطني، حيث تمثل الشكل الثاني في للوحدات التي يمكن إدخالها في حيز الرصيد النقدي، بل ربما تعد هذه النقود الصورة الأكثر انتشارا في غالبية الاقتصاديات المتقدمة.

وأساسا هذه القدرة المعقدة والمهمة جدا للاقتصاد الوطني، هو التزام البنوك التجارية في تقديم القروض و الائتمانات لصالح الأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة، وعادة ما ينشا هذا الالتزام نتيجة إيداع حقيقي أي ناتج عن ودائع أولية(حقيقية) أودعت لدى البنوك التجارية.

د- الودائع حسب النشاط الاقتصادي للمودعين:

تصنف الودائع حسب هذا المعيار لان النشاط الاقتصادي يؤثر بشكل مباشر على تطور الودائع المصرفية، من حيث مقدار الودائع وحركة الإيداع والسحب، ووفق هذه التغيرات نلاحظ إن إدارة البنك تعطي اهتماما خاصا لهذا التقسيم وتخصص له استراتيجية محددة، ويمكن تقسيم الودائع حسب النشاط الاقتصادي إلى[1]:

[1]_ زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة ، مرجع سبق ذكره ، ص64

[1] عبد الغفار الحنفي ، **رسمية قرياقص** ، مرجع سبق دكره، ص ص12،13.

✸ودائع البيوت التجارية:

ترتبط ودائع البيوت التجارية، بشكل مباشر مع طبيعة النشاط الاقتصادي ويتصف به من استقرار أو تقلب، ولذلك تهتم إدارة البنوك بدراسة وتحليل أوضاع المؤسسات التجارية المتعاملة معها إيداعا لتقرير توقيف عمليات السحب المتوقع وتواريخ الإيداع الجديدة والمتوقعة، وبالتالي وضع استراتيجيات والسياسات التي تتلاءم وظروف هذه الفئة سواء من حيث السيولة المطلوبة أو طريقة تشغيل هذه الودائع.

ودائع المنشآت الصناعية:

عادة ما ترتبط حركة السحب والإيداع لهذا النوع من الودائع بالجودة الإنتاجية، فمع بداية الدورة الإنتاجية تتزايد المسحوبات من البنوك لتمويل العمليات المختلفة من شراء المواد الأولية ومستلزمات الإنتاج وغيرها، لتبدأ بعد ذلك عملية التزايد في الإيداع من قبل هذه المنشآت بعدما تتم عملية البيع وتحصيل الحسابات المدينة الأمر الذي يجعل ودائع هذه المنشآت تنفرد باهتمام خاص من قبل إدارة البنوك.

ودائع المنشآت الزراعية:

تتأثر الودائع التي تعود لهذه المنشآت بمواسم الزراعية، ولهذا فان اغلبها تتسم بالموسمية حيث يزداد السحب عند بداية الموسم الزراعي، ويحق الطلب على الودائع عندما ينتهي الموسم ببيع المحصولات.

ودائع المنشآت الخدمية:

وهي مجموعة ودائع التي تعود إلى أصحاب الفنادق ومؤسسات النقل وغيرها من المنشآت الخدمية.

ودائع أصحاب المهن الحرة والعاملين:

مثل ودائع الأطباء والصيادلة والمحامين وغيرهم وعادة ما يتسم سلوك هذه الودائع بالاستقرار مع التزايد باستمرار، أما ودائع العاملين فهي تمثل المرتبات المحولة على البنوك حيث يتم سحب اغلبها في الأيام القليلة التالية للإيداع .

ه- الودائع غير النقدية:

من اجل زيادة الأشكال الإيداعية للبنوك التجارية ورغبتها في تعزيز ودائعها، النقدية السابقة التحديد ،فقد اهتمت الإدارة البنكية بقبول الودائع غير النقدية كجزء من سياستها في جذب المزيد من الودائع ،ولهذا فان البنوك التجارية أصبحت تقبل الودائع غير النقدية التالية .

الودائع المستندة:

وهي ودائع عادية تنشا عندما يودع شخص ما يمتلكه من أوراق مالية مثل الشيكات والأسهم والسندات في البنك التجاري، الذي يلتزم بحفظ هذه الأوراق المالية وردها حين تطلب من الودائع.

ودائع الخزائن الحديدية:

انتشرت ظاهرة قيام البنوك التجارية بتأجير خزائن حديدية للراغبين بذلك لغرض إيداع الأوراق المالية والأشياء الثمينة مثل الذهب والمجوهرات وغيرها.

ثالثا: العوامل المؤثرة على الودائع المصرفية.

تتأثر الودائع المصرفية[1] كمسلك للادخار داخل أي اقتصاد بمجموعة من العوامل كما حددها تيار الاقتصادي، وتنشأ هذه العوامل بسبب مجموعة مؤثرات موضوعية وذاتية واقتصادية واجتماعية وداخلية وخارجية، تظهر أهميتها من خلال تأثيرها المباشر على السلوك الادخاري بشكل عام والطلب(التوجه) إلى الودائع المصرفية بشكل خاص.

وتنحصر هذه العوامل.

1- الدخل:

يعتبر الدخل من أهم العوامل الاقتصادية ذات الأثر البالغ في الدافع الادخاري عموما داخل الاقتصاد، ويعتبر التعبير عن الدخل كمتغير مؤثر في السلوك الادخاري بشكل عام واللجوء إلى الودائع المصرفية بشكل خاص بأخذ المقادير التالية:

- الناتج المحلي الإجمالي بأسعار الجارية أو الثابتة.

- متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.

ومن المنطق انه كلما زاد الناتج المحلي الإجمالي ومن خلاله زيادة نصيب الفرد منه، كلما زاد الطلب على الودائع المصرفية بشكل خاص والخدمات المصرفية بشكل عام، حيث يعد الدخل احد أهم المحددات الادخار والإيداع الحقيقي.

وبشكل عام تكون العائلات ذات الدخل المرتفع أكثر استجابة للتعامل مع المصارف التجارية بشكل خاص من العائلات ذات الدخل المنخفض.

[1] حمزة محمود الزبيدي ، **ادارة المصارف** ،مؤسسة الوراق ،2000، ص155 .

وفي دراسة تحليلية مهمة وجد أن الأفراد دوي الدخل المرتفع يفضلون الودائع الثابتة والاستثمار في الأسهم، في حين يفضل الأفراد من ذوي الدخول المتوسطة والمنخفضة ودائع التوفير.

المطلب الرابع : قنوات التأثير المصرفية .

من المؤكد ان الجهاز المصرفي والوساطة المالية بصفة عامة لا يمكنها التأثير في تخفيض الفقر وزيادة مستوى الدخول بشكل مباشر الا من خلال بعض القنوات الوسيطة ،هذه القنوات عادة ما ترد في الادبيات الاقتصادية كمؤشرات محتملة في النشاط الاقتصادي ومعدل النمو ورغم تعدد هذه القنوات فان من اهمها النقود، وحشد وتعبئة المدخرات، وتخصيص الموارد .

1 – العرض النقدي

من المعلوم ان العرض النقدي يتم عن طريق قيام المصرف المركزي بعرض القاعدة النقدية تاركا للجهاز المصرفي ومن خلال وظيفة الوساطة المالية وبالتفاعل مع الجمهور مضاعفة القاعدة النقدية ليصل إجمالي العرض النقدي، هذه القدرة التأثيرية الهامة على التأثير في القطاع الحقيقي ومن ثم النمو الاقتصادي من خلال الدور النقدي للجهاز المصرفي، هذه الرؤيا التي تبناها في البداية الكترين ومعهم الكثير من الدراسات التطبيقية المعاصرة تشير بوضوح الى اهمية النقود في الانشطة الحقيقية من خلال توفر وتسهيل عملية التبادل الداخلي هذا التأثير للنقود على القطاع الحقيقي يتم من خلال عدد من الادوات ،فعلى مدى اكثر من نصف قرن ساد اعتقاد جازم لدى الكثير من الاقتصاديين ان سعر الفائدة هو الاداة الرئيسية للسياسة النقدية، فالكترين يرون على نطاق واسع ان التسلسل التأثيري يأتي من خلال التغيرات النقدية ذات العلاقة الطردية مع سعر الفائدة المؤثر في القرارات الاستثمارية في القطاع الحقيقي، فالمؤسسات المالية يمكنها التأثير في النمو الاقتصادي من خلال التوسع في التمويل الخاص او تمويل المشروعات عبر اليات النقود وسعر الفائدة. إذ ان السعر المرتفع للإقراض يحد من توسع قطاع الاعمال الاستثماري ،والاستثمار الخاص في السلع المعمرة والاسكان ،ومن ثم انخفاض في الناتج الكلي[1]

2 حشد المدخرات

تعتبر عملية حشد المدخرات واحدة من اهم الوظائف والاعمال التي يقوم بها الوسطاء الماليون، فالوساطة المالية تعمل للحصول على الاموال من وحدات الفائض وتمكين وحدات العجز من التصرف فيها .هذه المهمة هي ما يفرق بين مؤسسات الوساطة المالية والمؤسسات الاخرى ،حيث ان الجمع بين المدخرين والمستثمرين و بين المقرضين والمقترضين

[1] – ابراهيم بن صالح العمر ، **الدور التنموي لخدمات الوساطة المالية في النظام المصرفي في السعودية** ، ورقة مقدمة للقاء السنوي السادس عشر لجمعية الاقتصاد السعودية، الفترة 2-4 يونيو 2007،ص 8 .

فمن الناحية التاريخية يرى باغوت(bagehotwalter) ان بريطانيا استفادت من النظام المالي لديها لتحقق نموا اقتصاديا اكثر من غيرها من الدول بفعل تمويل المشروعات والابتكارات الحديثة. اذ ان الثروة الصناعية ما كان لها ان تقوم دون التمويل طويل الاجل للمشروعات التنموية وهو ما احتاج بدوره تطويرا لأساليب التمويل المعتمدة على حشد المدخرات، تقوم به مؤسسات الوساطة المالية بغرض امداد المشروعات بالسيولة التي تحتاجها ،كما ان مؤسسات الوساطة المالية كونها وسيطا ماليا ساهمت في الحد من القيد المالي للفرد في تخطيطه لميزانية دورة حياته الاستهلاكية .فمن خلال نموذج الاجيال المتداخلة ذي الثلاث فترات حيث خلص جبالي وباجانو(jappelli.pagano) الى ان المستهلك في المرحلة العمرية الاولى يقترض ليستهلك دون تحقيق دخل ،يعقبها المرحلة العمرية الثانية حيث تحقق الدخل ودفع المستحق من القروض في المرحلة العمرية الاولى والادخار للمرحلة العمرية الثالثة، وهو ما سيقود الى رفع معدل الادخار في الاقتصاد ومن ثم الاستثمار كشرط ضروري للنمو الاقتصادي

3- تخصيص الموارد

إذا كانت وظيفة وآلية تعبئة المدخرات تمثل أحد أهم وظائف الوسطاء الماليين، فإن توجيه المدخرات بعد حشدها وتجميعها لأكثر الاستثمارات انتاجية تعتبر الوظيفة الأهم للوسطاء الماليين .فالوسطاء الماليون يتعدى دورهم مجرد التوفيق بين وحدات العجز ووحدات الفائض إلى التأثير في توجيه المدخرات للأكثر كفاءة من وحدات العجز، وهو ما يؤثر إيجابًا على النمو الاقتصادي حينما تملك وحدات العجز فرصًا .

استثمارية أفضل من وحدات الفائض .ففي الواقع العملي يملك كل من قطاع الأعمال والقطاع العائلي مدخرات فائضة عن الحاجة والاستثمار الآني ذات إنتاجية حدية متدنية، بحيث يسهم الوسطاء الماليون في دفع النمو الاقتصادي عن طريق تجميع واستثمار هذه المدخرات متدنية الإنتاجية الحدية، وإتاحتها لوحدات العجز من قطاعي الأعمال والعائلي المتسمة بارتفاع الإنتاجية الحدية لوحدات رأس المال، ومن ثم تخفيض مخاطر السيولة ورفع إنتاجية رأس المال.

فعوائد الاستثمار تخضع لنوعين من المخاطرة، أحدهما مخاطر الانتاجية الناشئة من نقص المعلومة التقنية بينما الآخر يعود لمستقبل الطلب على الانتاج .هذان النوعان من المخاطر لهما اثر ظاهر على تخصيص الموارد حيث التثبيط عن الاستثمار والرغبة في الاحتفاظ بالسيولة قليلة العائد والانتاجية والمخاطرة، أو الاستثمار بخيارات وبدائل قليلة الكفاءة التقنية[1]. بيد إن وجود الوسطاء الماليين يقلل من هذه المخاطر بتيسير عملية التبادل غير المباشر بين الوحدات الاقتصادية دون الحاجة لتسييل الأصول المنتجة، وبالاستفادة من قوانين الأعداد الكبيرة واستثمارها في استغلال سيولة القطاع العائلي بالاحتفاظ بجزء يسير من إجمالي الأصول بشكل سيولة، وهو ما يعني أن وجود وسطاء ماليين

[1] ابراهيم بن صالح العمر ، مرجع سبق ذكره ،ص ص 10،9.

يسهم في قدرة الاقتصاد على إدارة مخاطر السيولة بفعالية ويقود لزيادة نسبة الموارد المستثمرة في الأصول المنتجة بدلا من تعطيلها مما يعجل من النمو الاقتصادي

أما العامل الثالث المؤثر في قدرة الوسطاء الماليين على المساهمة في التخصيص الأمثل للموارد فيرتبط بقدرة الوسطاء الماليين على مراقبة المنظمين ومشاريعهم الاستثمارية .فبجانب المخاطر الانتاجية فإن عوائد الاستثمار لها مخاطر تخضع لعوامل يمكن توزيعها وتفتيتها عن طريق الوسطاء الماليين هذه العوامل تنشأ من نوعية المشروع الاستثماري وقدرة المنظم الادارية والفنية على إدارة المشروع، وهو ما يعني أن المخاطر لا تتوقف فحسب على المخاطر الانتاجية بل تتعداه إلى مخاطر الاستثمار غير المربح، المرتبط عكسيًا بالبيانات والمعلومات المتاحة عن الاستثمار والبيئة الاستثمارية . أما عندما تتوفر للوسطاء الماليين المعلومات الكافية عن المنظمين والمستثمرين فإن من شأن ذلك تقليل الاستثمار في المشروعات عالية المخاطر وقليلة الانتاجية، وهو ما يسهم إيجابًا في النمو الاقتصادي حتى مع ثبات نسبة الموارد المالية الموجهة للاستثمار في، الأصول المنتجة .

المبحث الثاني : الدراسات السابقة

المطلب الاول: الدراسات المحلية

1) دراسة حراث محمد و زروال الحواس بعنوان التير النقدي لدى البنوك وهي مدكرة ليسانس تخصص مالية ونقود المركز الجامعي يحي فارس بالمدية 2006

سعت هذه الدراسة الى ابراز مساهمة البنوك في تمويل الاقتصاد بصفة عامة وذلك من خلال منح القروض بشتى انواعها وسعت كذلك الى اظهار اهم مصادر تمويل البنوك التي ترتكز اساس على الودائع بمختلف تصنيفاتها وانواعها وكذا الاقتراض من البنك المركزي والبنوك التجارية الاخرى وقد اعتمدت هذا الدارسة على المنهج التحليل الوصفي من جل الاجابة على الاشكالية المطروحة

2) دراسة مصيطفى عبد اللطيف بعنوان دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الاقتصادي (حالة الجزائر) وهي مقالة بمجلة الباحث العدد 04 ـــــــــ2006

بعد التعرف على طبيعة النمو في الودائع المصرفية وعلاقتها مع الناتج المحلي الاجمالي سجل ضعف فعالية البنوك في جدب الودائع وفق لحصتها من الناتج المحلي الاجمالي مما اتر سلبا على الاقتصاد

3)دراسة بوخالفة سارة و *نعار نسيمة* بعنوان سياسة و إجراءات منح القروض البنكية حالة منح قرض استغلال

من بنك الفلاحة و التنمية الريفية(B A D R) وهي مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس بجامعة الجزائر 2005

تهدف هذه الدراسة الى التعرف على بنك الفلاحة و التنمية الريفية بمختلف مديرياته المركزية و كذا المديريات الرئيسة، هذا من جهة و من جهة أخري تعرفنا علي مكانته المرموقة و التي احتلتها بين مختلف البنوك سواء علي المستوي الداخلي أو الخارجي مما يجعله نموذجا لغيره من البنوك الجزائرية التي تسعي إلي التطور ، علي اعتبار انه يترجم بعضا من نتائج الإصلاحات التي باشرتها الدولة الجزائرية و الرامية إلي إصلاح المنظومة المصرفية و الاقتصادية بهدف مواكبة التطورات الاقتصادية الدولية خاصة فيما يتعلق بمعالجة المخاطر المصرفية من خلال العمل علي دنيتها و تقليلها و هذا بوضع و تسخير القوانين التشريعية منها و التنظيمية لهذا الغرض ، بالإضافة إلي تبني القوانين الدولية المنظمة للمهنة المصرفية و جعلها تتطلع إلي البنوك الدولية و طبيعة المهنة المصرفية بها.

المطلب الثاني : الدراسات الاجنبية .

1 دراسة بليندر وستجلتز (Blinder and stiglitz) :هدفت هذه الدراسة الى بيان العلاقة بين الائتمان المصرفي (ممثلا باحتياطيات البنوك التجارية) والنشاط الاقتصادي الامريكي (ممثلا بالناتج المحلي الاجمالي) خلال الفترة (1952_1981)، واعتمدت بشكل اساسي على تقدير الانحدار المتعدد، وخلصت الى هنالك اثرا ايجابيا لهذه الاحتياطات عل الناتج المحلي الاجمالي الامريكي .

2.دراسة **شامية** :هدفت هذه الدراسة الى استقصاء اثر العوامل النقدية (ممثلة بمستويات الائتمان المصرفي) على انتاجية الاقتصاد الليبي خلال الفترة (1970-1987)،واستخدمت طريقة المربعات الصغرى في التحليل القياسي للنموذج المستخدم من نوع كوب –دوغلاس، وخلصت الدراسة الى ان مساهمة الائتمان في الناتج المحلي الاجمالي كانت موجبة .

3. دراسة افونسو و اوبين (Afonso and Aubyn):هدفت هذه الدراسة الى بيان اثر الائتمان المصرفي في النشاط الاقتصادي في البرتغال خلال الفترة الزمنية (1990_1997) وذلك باستخدام نموذج الانحدار الذاتي المتجه . وتوصلت الى ايجابية تأثير الائتمان المصرفي على النشاط الاقتصادي البرتغالي، وبينت وجود قوة تفسيرية للائتمان المصرفي في تفسير الرقم القياسي الصناعي كمتغير ممثل للنشاط الاقتصادي .

4.دراسة كوبلمان (Copelman) : هدفت هذه الدراسة الى تحليل اثر زيادة الائتمان المصرفي الموجه للقطاع الخاص على النمو الاقتصادي في المكسيك، حيث تم تطبيق نموذج الانحدار الذاتي المتجه في التحليل القياسي، وخلصت الدراسة الى ان زيادة الائتمان المصرفي تؤدي الى زيادة كبيرة في الانتاج و بالتالي زيادة النمو الاقتصادي .

5. دراسة لفين، روس، و نورمان لويزا (Levine.Ross. Loayz.Norman):

هدفت الدراسة الى استقصاء اثر درجة التعمق المالي على معدل النمو الاقتصادي . وتبين ان درجة التعمق هذه، مقاسة بالائتمان الخاص المحلي و بالأصول السائلة، تؤثر ايجابيا على معدل النمو الاقتصادي .

6.دراسة هوفمان(Hofmann) :بحثت هذه الدراسة في العلاقة بين الائتمان الخاص و الناتج المحلي الاجمالي و العوامل المحددة لهذا الائتمان و تأثيره في الدول الصناعية من خلال دراسة مقطعية في ستة عشر دولة صناعية خلال الفترة (1980-1995) وذلك من خلال استخدام المتغيرات التالية في نموذج الانحدار الذاتي المتجه: الائتمان المصرفي، الناتج المحلي الاجمالي، سعر الفائدة، و اسعار الممتلكات الخاصة. وتبين وجود علاقة ايجابية بين الائتمان المصرفي و الناتج المحلي الاجمالي .

7.دراسة غاريدي (Garidi): بحثت هذه الدراسة في العلاقة بين حجم الائتمان و المخزون من راس المال. و كان من نتائج الدراسة ان زيادة الطلب الناتجة عن التوسع في حجم الائتمان تؤدي الى زيادة درجة النشاط الاقتصادي .

8.دراسة ابراهيم (Ibrahim):استخدمت هذه الدراسة نموذج الانحدار الذاتي المتجه بستة متغيرات، وبينت نتائجها ان القروض المقدمة من قبل البنوك التجارية في ماليزيا لا تؤدي الى زيادة الناتج الحقيقي.

9.دراسة لويزا و رانيسر(Loayza and Ranciere) :بينت هذه الدراسة وجود علاقة ايجابية بين دور الوساطة المالية الذي تقوم به المؤسسات المالية و النمو الاقتصادي في الفترة الطويلة، بينما كانت هذه العلاقة سلبية في الفترة القصيرة .

خلاصة الفصل :

لقد تميزت البنوك عن غيرها من منشآت الأعمال الاقتصادية في أنها تتعامل بأموال الآخرين، وجعل تحقيقها للأرباح لا يتم إلا من خلال الاستخدام الأمثل لهذه الأموال في مختلف عمليات التشغيل والاستثمار، ومن المؤكد انه كلما توسعت اتجاهات البنك في استثمار الأموال المتاحة له كلما أدى ذلك إلى تعظيم أرباحه، وقد خلقت هذه الحقيقة مشكلة استراتيجية لإدارة البنك، فهو الوسيط ولابد وان يضمن حقوق المودعين وهذا لا يمكن أن يتحقق الا من خلال توفير السيولة الكافية التي تجعله قادرا على تسديد قيم الودائع عند لطلب.

كما أن البنك لا يمكن أن يحقق الأرباح إلا من خلال الاستثمار في موجودات تولد اكبر قدر ممكن من الربحية من جهة، وطول زمن الاستثمار من جهة ثانية، الأمر الذي يعرض البنك إلى المخاطر وان يكون مستعدا لمواجهة أي خسارة محتملة وان يكون قادرا على امتصاصها وهذا لا يتحقق إلا من خلال ما يضمنه البنك من أمان للمودعين، ولا يحدث هذا التنسيق بين هذين الأمرين إلا بوجود استراتيجية مالية شاملة لتسير ما لديها من أموال، توفق بين جلب المزيد من الأموال من مصادر آمنة والبحث عن طرق ناجعة لاستخدامها أحسن استخدام وتشديد الرقابة الأوجه الموجه إليها.

الفصل الثاني

الدراسة الميدانية

الفصل الثاني : دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة متليلي –

تمهيد :

إن الجزائر و قصد مواكبة التحولات الاقتصادية التي يشهدها العالم في ظل اقتصاد السوق ، عمدت إلي إعادة النظر في منظومتها المصرفية التي عرفت عدة إصلاحات أهمها إصلاحات سنة 1990 المتمثلة في قانون النقد و القرض 90 ـــــ10 و كذا المرسوم الرئاسي 11 ـــــ 03 المعدل لقانون النقد و القرض و هذا جعلها تتكيف و المحيط المصرفي و الاقتصادي الدوليين و من جهة أخري منح البنوك دورا جديدا في تعبئة الموارد المالية و بالتالي جعلها في المراتب السامية التي تسمح لها باحتلال مكانة مرموقة بين البنوك المحترفة.

إن بنك الفلاحة و التنمية الريفية واحدة من بين البنوك الجزائرية البارزة علي المستوي الخارجي و الداخلي رغم كونه فتيا مقارنة ببعض البنوك الأخرى ، و ما كان ليبرز لولا السياسة المنتهجة من قبل مسيريه من إطارات و موظفين .

و قصد التعرف علي الجهاز المصرفي الجزائري وبنك الفلاحة والتنمية الريفية خاصة لهاذا خصصنا مبحثين في هذا الفصل .

المبحث الأول : تقييم ودراسة الجهاز المصرفي الجزائري.

أظهرت التغييرات التي أدخلت على النظام المالي الجزائري خلال السبعينات وفي بداية الثمانينات محدوديتها وعليه أصبح إصلاح هذا النظام حتما سواء من حيث منهج تسييره أو من حيث المهام المنوطة به.

المطلب الاول الجهاز المصرفي الجزائري في ضوء إصلاحات قانون النقد والقرض

1 النظرة الجديدة للنظام المصرفي وإصلاح عام 1990

كل الإصلاحات التي سبقت فترة التسعينات لم تأت بنتائج مرضية حيث أنها لم تسمح للمؤسسات بتحسين وزيادة إنتاجها، ولا للبنوك بالقيام بمهامها كوسيط مالي، مما استدعى السلطات النقدية إلى تعزيز وتقوية النظام المالي قصد تحقيق أكبر فعالية، وهذا من خلال إصدار قانون النقد والقرض رقم 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 حيث لوحظ أنه منذ 1994 حصلت تطورات لا بأس بها فيما يخص مجال إصلاح الجهاز المصرفي والمحافظة على قوته.

أولا: قانون القرض والنقد 10-1990:

يعتبر القانون رقم 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990، والمتعلق بالنقد والقرض[1]، نصا تشريعيا يعكس بحق الاعتراف بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، ويعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات[2] وكانت كل الجهود المبذولة لإصلاح وإنعاش النظام المصرفي الجزائري لم تنعكس إيجابا على الاقتصاد الجزائري، مما جعل السلطات تعزز أكثر فكرة إصلاح الجهاز المصرفي في التسعينات، وذلك من خلال قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990، رغم أنها تواجدت في ظروف صعبة نوعا ما، إلا أن الاهتمامات المبرمجة انصبت على النظام النقدي بالدرجة الأولى، فقد جاء هذا القانون ليحرر تماما البنوك التجارية من قيودها الإدارية ويركز السلطة في البنك الجزائري، أو مجلس النقد والقرض، ويفتح المجال لإنشاء بنوك خاصة، خصوصا وأن الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق، هذا الأخير الذي يرغمنا على القيام بإصلاح جذري في جهازنا المصرفي إداريا وتسييريا، وكما يجب أن نشير إلى أن هذا القانون أنشئ لإعادة إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى البنك، المؤسسة والسوق.

[1] قانون رقم 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990، والمتعلق بالنقد والقرض، **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 18 بتاريخ 1990/04/14.

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الثانية ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر ، 2003، ص196.

وكما ساعد قانون النقد والقرض على تنشيط وظيفة الوساطة المالية[1]، وإبراز دور النقد والسياسة النقدية ونتج عنه تأسيس نظام مصرفي ذو مستويين، أعاد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في البنوك التجارية وظائفها التقليدية. بوصفها أعوانا اقتصادية مستقلة، كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية، مع تحديد مدتها، واسترجاعها في كل سنة، وكذا إرجاع ديون الخزينة العمومية تجاه البنك المركزي المتراكمة وفق جدول يمتد على 15 سنة وإلغاء الاكتتاب الإجباري من طرف البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة ومنع كل شخص طبيعي ومعنوي غير البنوك والمؤسسات المالية من أداء هذه العمليات[2].

وفيما يخص مسك الحسابات فقد قام مجلس النقد والقرض بإصدار لائحتين تتعلق الأولى بنظام الحسابات والثانية بالإجراءات الحسابية التي يتعين على البنوك اعتمادها. إن أهم ما جاء به قانون النقد والقرض:

- إلغاء تبعية السياسة النقدية للقطاع السلعي التي كانت مرسخة في ظل التخطيط المركزي؛
- عدم التمييز في منح القروض ما بين القطاع العام والقطاع الخاص؛
- اعتماد المرونة في تحديد معدلات الفائدة بالنسبة للبنوك من قبل البنك المركزي؛
- تم الفصل بين البنك المركزي والخزينة العمومية صاحبة العجز في التمويل؛
- تقليص ديون الخزينة تجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها؛
- استعادة البنوك والمؤسسات لوظائفها التقليدية تلك المتمثلة في منح القروض التي كانت محتكرة من قبل الخزينة العمومية؛
- أصبح توزيع القروض لا يخضع إلى قواعد إدارية، وإنما يرتكز على مفهوم الجدوى من لاقتصاد المشاريع؛
- أصبح مجلس النقد والقرض يمثل السلطة النقدية الوحيدة والمستقلة بعدما كانت مشتقة من البنك المركزي والخزينة العمومية ووزارة المالية؛
- إعادة تأهيل دور البنك المركزي في تسيير النقد والقرض؛
- إقامة نظام مصرفي قادر على اجتذاب وتوجيه مصادر التمويل؛
- ترقية الاستثمار الأجنبي؛

---

[1] بلعزوز بن علي، **أثر تغير سعر الفائدة على اقتصاديات الدول النامية حالة الجزائر**، رسالة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002-2003، ص186.

[2] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، **دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية**، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر، الواقع والآفاق، ص 08.

◈ تحديد نوعية العلاقة بين البنك المركزي والخزينة العمومية؛

◈ تحديد نوعية العلاقة بين البنك المركزي والبنوك التجارية.

ثانيا: هيكل النظام المالي في ضوء قانون النقد والقرض:

لقد أدخل هذا القانون تعديلات مهمة في هيكل النظام البنكي الجزائري سواء كان الأمر يتعلق بهيكل البنك المركزي، والسلطة النقدية أو هياكل البنوك الأخرى، حيث تم السماح للبنوك الأجنبية بأن تقيم أعمالا لها في الجزائر وكذا تم السماح بإنشاء بنوك خاصة.

1. مجلس النقد والقرض: يعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من أهم العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه والسلطات الواسعة التي منحت له.

2. بنك الجزائر: يعرف هذا القانون بنك الجزائر بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[1]، وبذلك أصبح البنك الجزائري يعرف في تعامله مع الغير بنك الجزائر[2]، كما يخضع هذا الأخير إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا[3]، وكما تعود ملكية رأس ماله بالكامل للدولة وهو لا يخضع للتسجيل في السجل التجاري ولا للقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، ويستطيع أن يفتح فرعا له يختار بعض المراسلين، وممثلين له في جميع التراب الوطني وكما يسير بنك الجزائر من قبل جهازين هما المحافظ ومجلس النقد والقرض.

أ- المحافظ ونوابه: يعين المحافظ ونوابه بمرسوم رئاسي لمدة 6 سنوات أو خمس سنوات على الترتيب وهي قابلة للتجديد مرة واحدة، ويتم إنهاء مهامه بمراسيم رئاسية، وكذا في حالة العجز الصحي وكذا الخطأ الفادح، ويحدد مرسوم تعيين نواب المحافظ رتبة لكل واحد منهم، ويتم تغيير هذه الرتبة تلقائيا كل سنة حسب الترتيب، ويستطيع المحافظ تحديد مهام وصلاحيات كل واحد من هؤلاء النواب، وكما يستعين بمستشارين لا ينتمون إلى إدارة البنك.

وتتمثل المهام الأساسية للمحافظ في إدارة أعمال البنك المركزي فيما يلي:

◈ اتخاذ مختلف الإجراءات التنفيذية؛

◈ بيع وشراء الأملاك المنقولة وغير المنقولة؛

◈ تعيين ممثلي البنك في مجالس المؤسسات الأخرى؛

◈ يقوم بدور تمثله لدى السلطات العمومية والبنوك المركزية الأخرى التابعة للدولة والهيئات المالية الدولية؛

◈ يمكن للحكومة أن تستشيره في سائر المسائل المتعلقة بالنقد والقرض.

---

[1] المادة رقم 11 من قانون النقد والقرض.

[2] طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص200.

[3] المادة رقم 19 من قانون النقد والقرض.

ب- وظائف بنك الجزائر: ولقد أوكل القانون الخاص بالنقد والقرض للبنك المركزي بتأدية عدة وظائف أهمها:

- **مؤسسة إصدار:** يتولى البنك مهمة صنع الأوراق المالية والقطع النقدية، والتدخل في شبكة البنك المركزي المكونة من الوكالات والفروع الموزعة على التراب الوطني، وتصدر النقود من طرف البنك المركزي والتي تعتبر عليه وفق آلية يتم بموجبها استلام إحدى عناصر الأصول، والأصول تشمل ما يلي:

- ذهب وعملات أجنبية حرة التداول؛
- سندات مصدرة من الخزينة الجزائرية؛
- مستندات مقبولة تحت نظام الأمانة أو محسومة أو مرهونة.

- **تسيير احتياطات الصرف:** وتكمن هذه المهمة في القيام بضمان المحافظة على الذهب واستغلال المداخل من العملة الصعبة؛

- **المساهمة في وضع سياسة نقدية:** يقوم البنك بدورين هما جمع وتحليل الإحصائيات النقدية والمالية لتحديد ومراقبة مدى فعالية وتطبيق السياسة النقدية، ويقدم توجيهات فيما يخص وضع الوسائل الميدانية الكفيلة بتحقيق الأهداف؛

- **مصرف الخزينة:** يملك البنك المركزي الحساب الجاري للخزينة ويتولى القيام لصالح الدولة بعدة عمليات مصرفية وأعطي الحق للبنك المركزي بمنح القروض للخزينة.

- **دوره في مواجهة البنوك:** يقوم البنك المركزي بدورين رئيسيين هما: يعتبر بنك البنوك، وله سلطة الوصاية للنظام المصرفي، يقوم بفرض مراقبة القواعد الوقائية، وذلك من أجل ضمان الحماية والأمن للنظام المصرفي؛

- **تسيير أسعار الصرف:** مهمته تتمثل في التحديد اليومي لأسعار الصرف بالنسبة للدينار وهو بذلك ينظم سوق العملة والصرف.

ج- علاقة البنك المركزي بالبنوك:

تتحدد العلاقة بين البنك المركزي والبنوك في ظل قواعد قانون النقد والقرض وفق مبدأين تقليدين أساسيين هما البنك المركزي هو بنك البنوك وهو ملجأ للإقراض وتستمد الخاصية الأولى من خلال تحكمها في تطورات السيولة، أما الخاصية الثانية تستمد من كونها معهد للإصدار، وتتحكم أيضا في إعادة تمويل البنوك.

د- علاقة البنك المركزي بالخزينة:

إن قانون النقد والقرض أدخل نمطا جديدا على تنظيم العلاقة بين بنك الجزائر والخزينة العمومية، ومع تبادل أهداف السياسة الاقتصادية ونمط تنظيم الاقتصاد وتناقص أعباء ومهام الخزينة فإن تحديد هذه العلاقة بشكل دقيق.

وتعد أبعاد الخزينة من مركز نظام التمويل، وإعادة البنك المركزي يشكل بذلك قمة النظام النقدي وتشير المادة 78 من قانون النقد والقرض إلى أن الخزينة يمكن أن تستفيد من تسبيقات البنك المركزي من خلال سنة مالية معينة. ويمكن أن يتدخل البنك المركزي في السوق النقدية ليجري عمليات مثل بيع وشراء سندات عامة تستحق في أقل من 6 أشهر. كما يمكن للبنك المركزي أن يبق لدى مركز الصكوك البريدية أي مبلغ يراه ضروريا لتسوية حاجاته المتوقعة كما يجوز للخزينة استعمال هذه الأموال على أن تكون جاهزة.

هـــ- تسيير السوق النقدية:

يمكن الإدخال إلى السوق النقدية لكل من المؤسسات المالية والبنوك وأي مؤسسة أخرى يسمح لها صراحة مجلس النقد والقرض ولا يمكن للمؤسسات الأخرى الدخول إلى هذا السوق وإجراء المعاملات فيها إلا بعد حصولها على قرار صريح من مجلس النقد والقرض. وعندما تتدخل فلا يمكنها إلا أن تكون مقرضة للأموال فقط كما يقوم البنك المركزي بدور المنظم والمسير للسوق النقدية، ويتدخل في هذا السوق، بصفة عامة عندما يفوق طلب بعض المتدخلين على النقود المركزية العرض الذي يقترحه المتدخلين الآخرين من هذه النقود، ويستطيع أن يتحكم في هذا السوق عندما تكون فيه قلة في عرض النقود، حيث يسمح له ذلك بتوجيه السوق في الاتجاه الذي يراه مناسبا، وذلك باستعمال الثقل الذي يمثله تدخله في مثل هذه الحالات.

ويتم تنسيق العمليات في السوق النقدية بين المتدخلين العارضين والمتدخلين الطالبين للأموال بواسطة سماسرة أو وسطاء ويلعب دور الوسيط أو السمسار في الجزائر بصفة مؤقتة البنك المركزي ويتقاضى مقابل ذلك عمولات على حساب المقترضين.

كما يؤدي مجلس النقد والقرض وظيفتين الوظيفة الأولى تتمثل في مجلس إدارة بنك الجزائر ووظيفة الثانية هي السلطة النقدية في البلاد، ويتكون مجلس النقد والقرض من: المحافظ رئيسا، نواب المحافظ كأعضاء، ثلاث موظفين سامين يعينون بموجب مرسوم يصدره رئيس الحكومة وكما يعين ثلاثة مستخلفين ليعوضوا الأعضاء الثلاثة إذ اقتضت الضرورة، وكما يمكنه أن يشكل من بين أعضائه لجانا استشارية، ويحق له استشارة أية مؤسسة أو أي شخص إن رأى ذلك ضروريا. كما يتمتع المجلس بصلاحيات واسعة خاصة بإدارة شؤون البنك المركزي في حدود المنصوص عليها في التشريع ومن بين صلاحياته ما يلي:

- باعتباره جزء من التنظيم الداخلي للبنك فهو يسهر بالدرجة الأولى على مصالحه ويحدد سياسته ويتداول في تنظيمه[1]؛
- يوافق على نظام مستخدمي البنك المركزي ويسلم رواتبهم وغيرها؛
- يصدر الأنظمة التي تطبق على البنك المركزي؛

[1] لعشب محفوظ، سلسلة القانون الاقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1997، ص 54.

- يقرر ويحدد الشروط التي يضعها له البنك المركزي في حساباته ويوقفها؛
- يقوم بتوزيع مختلف الأرباح ضمن الشروط المنصوص عليها؛
- يصادق على التقرير السنوي الذي يقدمه المحافظ لرئيس الجمهورية؛
- يحدد ميزانية البنك المركزي كل سنة من خلال السنة المالية ويدخل تعديلات عليها؛
- للمجلس السلطة في شراء الأموال المنقولة وغير المنقولة؛
- يقوم بإجراء المداولات حول تنظيم البنك المركزي والاتفاقيات وذلك بطلب من المحافظ؛
- يقوم بتنظيم إصدار النقود، وتحديد شروط تنفيذ عمليات البنك في علاقته مع البنوك والمؤسسات المالية، وتسيير البنوك والمؤسسات المالية مع الزبائن؛
- ينظم سوق الصرف ومراقبته.

3. صلاحيات مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية

يمارس مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية ما يلي:

- تطوير مختلف عناصر الكتلة النقدية، وحجم القرض؛
- يحدد معايير وشروط عمليات البنك المركزي المتعلقة بعملية الخصم وقبول السندات تحت نظام الأمانة ورهن السندات العامة والخاصة؛
- وضع شروط فتح مكاتب تمثيل للبنوك والمؤسسات المالية ولاسيما فيما يخص تغطية وتوزيع المخاطر والسيولة؛
- مراقبة الصرف وتنظيم سوقه؛
- النظم والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية، وزيادة على مهل تسليم الحسابات والبيانات.د

ثالثا: البنوك والمؤسسات المالية من وجهة نظر 90-10:

لقد أعطى قانون النقد والقرض إمكانية إنشاء عدة أنواع من مؤسسات القرض، يستجيب كل نوع إلى الشروط والمقاييس التي تحدد طبيعة النشاط والأهداف المتخذة لها؛

1. البنوك التجارية: في المادة 114 يعرف قانون النقد والقرض البنوك التجارية على أنها أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 إلى 113 من هذا القانون. ومن بين العمليات التي تقوم بها البنوك التجارية هي[1]:

[1] طاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره، ص 202.

- جمع الودائع من الجمهور؛
- منح القروض؛
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها؛

2. المؤسسات المالية: يعرف قانون النقد والقرض من المادة 115 المؤسسات المالية على أنها أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال البنكية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور في المادة 111، ومن هنا يعني أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية. وتقوم بعملية القرض، مستعملة في ذلك رأس مال المؤسسة المالية وقروض المساهمة والادخارات طويلة الأجل.

3. البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية:

حسب قانون النقد والقرض، أصبح بإمكان البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح فروعا لها في الجزائر وتخضع لقواعد القانون الجزائري، كما يشترط عند كل افتتاح الحصول على ترخيص خاص يمنحه مجلس النقد والقرض ويتجسد ذلك في قرار صادر عن محافظ بنك الجزائر، ويجب على هذه البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية أن يكون رأس مالها يوازي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية، وهو محدد من طرف النظام رقم 90-01 المؤرخ في 4 جويلية 1990 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

وقد حدد النظام رقم 93-01 المؤرخ في 03 جانفي 1993 شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية أو إقامة فرع البنوك ومؤسسات مالية أجنبية تحت شروط نذكر منها:

- ❖ تحديد برنامج النشاط؛
- ❖ الوسائل المالية والتقنيات المرتقبة؛
- ❖ القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية.

ربعا :أهم التعديلات التي جاء بها قانون النقد والقرض

أصبحت الجزائر منذ التسعينات تنتهج سياسة التحرير الاقتصادي والمالي، وإجراء الإصلاحات على الجهاز المصرفي وبذلك وضعت عدد من البرامج الاقتصادية المختلفة في إطار استرجاع الدولة إستراتيجيتها الشاملة وعملت على إجراء إصلاحات كبيرة وعميقة على مستوى المنظومة المصرفية وأهم التعديلات التي جاءت بأمر رقم 03-11 الصادر في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض[1]، التي عرفها هذا القانون خاصة بعد الأزمات العديدة التي عرفتها بعض البنوك الخاصة منها بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري، وهذا حسب القوانين والتشريعات

[1] أمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52 الصادرة في 2003/08/27.

الخاصة[1]، بتنظيم العمل المصرفي، إضافة إلى ذلك إخضاع الجهاز المصرفي إلى القواعد والمعايير المصرفية الدولية والاستمرار في تعميق مسار الإصلاحات وكان من وراء ذلك تحقيق الأهداف التالية:

أولا: الممارسة المثلى لصلاحيات بنك الجزائر:

ويكون ذلك عن طريق:

1. الفصل بين مهام مجلس النقد والقرض ومهام مجلس إدارة بنك لجزائر؛
2. تكثيف صلاحيات مجلس النقد والقرض؛
3. تدعيم استقلالية اللجنة المصرفية وحرصها على دورها في مراقبة أنشطة البنوك المختلفة.

ثانيا: تثبيت الاتصال والتشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي :

ويتم ذلك عن طريق:

1. إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الاستخدامات الخارجية والدين الخارجي؛
2. إثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية الخاصة بتسيير بنك الجزائر؛
3. التداول الجيد للمعلومات الخاصة بالنشاط المصرفي والمالي.

ثالثا: إيجاد أحسن الطرق لحماية البنوك ومدخرات الأفراد:

ويتم ذلك عن طريق :

1. توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر؛
2. تدعيم الشروط والمعايير المتعلقة بترخيص البنوك ومسيريها، ووضع العقوبات الجزائية على المخالفين لقواعد العمل المصرفي؛
3. إنشاء صندوق التأمين على الودائع؛

رغم التعديلات والتطورات التي عرفها الجهاز المصرفي الجزائري إلا أنه لا يزال ضعيفا مقارنة بدول المغرب العربي سواء من حيث نوعية الخدمات أو من حيث الكيفية، ففي تونس مثلا أكثر من 40 بنك من بينها 10 بنوك 100% أجنبية ورغم وجود البنوك الأجنبية التي أقيمت في الجزائر تبقى محدودة ومتواضعة في مجال عملها محصورة في عدم الصفقات التجارية فقط وكذا القيام بالعمليات في الخارج.

[1] تعديلات قانون النقد والقرض في أوت 2003 الخاصة في المواد: 65- 70- 76- 77- 89- 90- 97- 98- 112- 113...الخ.

المطلب الثاني: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

1- نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية :

عرفت المنظومة المصرفية الجزائرية سلسلة من الإصلاحات أثمرت ميلاد بنوك كان لها دور في تفعيل المهنة المصرفية منها بنك الفلاحة و التنمية الريفية الذي عرف النور بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بمقتضي المرسوم[1] رقم 82 . 106 الصادر في 11 جمادي الأولي 1402 هـــــ الموافق ل11 /1982/03 حيث اعتبر آذاك وسيلة من الوسائل الرامية إلى المشاركة في تنمية القطاع الزراعي و ترقية الريف.

2- تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية :

هو مؤسسة اقتصادية مالية وطنية لها قانونها الأساسي التجاري بمقتضي المرسوم السابق الذكر أعلاه ، أوكلت له مهمة التكفل بالقطاع الفلاحي ، و مع مرور السنوات تعددت نشاطاته . بداء بتدعيم فروعه علي مستوي التراب الوطني حيث حقق ما كان يصبو إليه إذ بلغ عدد وكالاته سنة 1985 إلي 269 وكالة منها 6 رئيسية و 31 فرع ، أما في يومنا هذا فقد أصبح عدد وكالاته 286 وكالة و 31 مديرية جهوية تشغل حوالي 7000 عامل ما بين إطار و موظف.

و نظرا لكثافة نشاطه و مستواه .

3- وظائف البنك :

أ- وضع سياسة اتصال فعالة لتحقيق الأهداف المخططة من خلال :

- ✓ العمل علي مواجهة مخاطر الصرف علي القروض الخارجية بصفة عقلانية.
- ✓ تطوير مستوي هيئة الموظفين و إعطاء الأولوية لحاملي الشهادات.
- ✓ إعطاء الدعم الإعلامي.

ب – عرض المنتجات و الخدمات الجديدة من خلال :

- ✓ تصفية المشاكل المالية.
- ✓ أخذ الضمانات الملائمة و تطبيقها ميدانيا.
- ✓ تمويل التجارة الخارجية.
- ✓ الاستقبال الجيد للزبائن و احترامهم و الرد علي طلباتهم بجدية.

[1] مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية ،**الجريدة الرسمية** ، العدد 16،03/11/ 1982 .

- ✓ تمويل المشاريع الداخلية في إطار تشغيل الشباب.

ج – تطبيق الخطط و البرامج الداخلية وفق سياسة الحكومة و هذا لـــــ :

- ✓ تطوير الموارد و العمل علي رفعها و تحسين تكاليفها.
- ✓ الاستعمال الرشيد للإمكانيات التي تمنحها السوق المالية.
- ✓ مسايرة التطور الحاصل في عالم المهنة المصرفية و تقنياتها.

4– أهداف البنك :

- ✓ إعادة تنظيم جهاز الإنتاج الفلاحي بتطوير و تعميم استعمال الإعلام الآلي و تجديد الثروة و عصرنتها.
- ✓ إشراك الزراعة و تنمية حصتها في مجال الإنتاج الوطني.
- ✓ توسيع الأراضي الفلاحية و تحسين الخدمات.
- ✓ الاقتراب من الزبائن عن طريق فتح وكالات جديدة في المدن الغنية بالموارد و كذا تكوين الموظفين و تقويم سلوكهم.غير أنه لا يمكن لهذه الأهداف أن تتحقق ما لم يعمل البنك علي :
  - رفع الموارد بأفضل التكاليف.
  - التسيير الدقيق للخزينة.
  - تكوين و تحفيز هيئة الموظفين.

5 – هيكل بنك الفلاحة :

نيابة سلطة الرئيس المدير العام يساعده ثلاثة نصحاء يساندونه و مديرين عامين و مساعدين و تضم تركيبة البنك مديريات مركزية مختلفة حسب القطاعات التالية :

5–1– قطاع التسيير و قطاع المراقبة الداخلية :

5–1–1– قطاع التسيير و يضم النيابات العامة التالية[1] :

- ✓ نيابة المديرية العامة للقروض و إعادة التحصيل.
- ✓ نيابة المديرية العامة للإعلام الآلي ، المحاسبة و الخزينة.
- ✓ نيابة المديرية العامة للإدارة و الوسائل.

[1] متوفر علة الموقع الإلكتروني لبنك BADR :

www.badr-bank .net .consuletè,16/04/2006 ,19 :30

- ✓ نيابة المديرية العامة للعلاقات الدولية.

5-1-2 قطاع المراقبة الداخلية و يضم :

- ✓ تركيب ــ تأليف و إنشاء العلاقات الداخلية ــ .
- ✓ التفتيش العام.
- ✓ مديرية التدقيق الداخلي.
- ✓ محافظة الاتصال.

5-2 – قطاع الاستغلال و القطاع الوظيفي :

5-2-1 قطاع الاستغلال و يضم :

- ✓ المديرية الفرعية.
- ✓ الوكالات والوكالة المركزية .
- ✓ المكتبين الدائم و الدوري.

5-2-2 القطاع الوظيفي و يضم :

- ✓ ترتيب العلاقات الداخلية.
- ✓ مجلس المديرية.
- ✓ لجنة القروض و الخزينة.
- ✓ لجنة الأسواق.
- ✓ لجنة الضمان.
- ✓ لجنة إرشاد الإعلام الآلي.

6- المديريات المركزية و مهامها

6-1-. نيابة المديرية العامة للقروض:

6-1-1- نيابة المديرية العامة للقروض و إعادة التحصيل :تضطلع هذه النيابة بالمهام التالية[1] :

- ✓ تجسيد سياسة جمع الثروات و توزيع القرض و تحصيل الديون.

[1] نفس المرجع السابق

- ✓ العمل الجماعي مع المؤسسات البنكية الأخرى.
- ✓ السهر علي التطبيق الجيد لبرنامج التشغيل السنوي و تقدير ميزانية المجموعة.
- ✓ إرسال الملاحظات المتعلقة بنشاط المجموعة لاسيما التقرير السنوي لهذه النشاطات الي الرئيس المدير العام.
- ✓ السهر علي الأخذ بعين الاعتبار فعالية الحاجة و الشكاوي المعبرة من قبل الزبائن في الموارد المالية.

6-2- نيابة الإدارة العامة و الوسائل : و تضطلع هذه النيابة بالمهام التالية.

- ✓ تحقيق تسيير تقدير بمراقبة التسيير ، تسيير العمال و تقويم الموارد البشرية ،التنظيم و الدراسات القانونية و المنازعات.
- ✓ تحقيق تسيير نوعي بالمساهمة مع باقي هيئات البنك.
- ✓ تحقيق سياسة التكوين الحاسم من أجل تطوير مستمر للمهارات العملية للعمال.

6-3- نيابة الإعلام الآلي و المحاسبة و نيابة العلاقات الدولية.

6-3-1 نيابة الإعلام الآلي و المحاسبة : و تضطلع بالمهام التالية :

- ✓ وضع مخطط عملي للإعلام الآلي البنكي.
- ✓ متابعة المحاسبة العامة للبنك.
- ✓ إعداد و وضع الطرق العلمية للمحاسبة و الخزينة.
- ✓ وضع الطرق الحديثة للتسيير العقلاني للخزينة.
- ✓ معاينة المديريات و كذا الوكالات من حيث قيامها بالمهام الخاصة بها و هذا باحترام الأنظمة المعمول بها.

6-3-2 نيابة العلاقات الدولية :

- ✓ السهر علي العمليات التجارية الخارجية.
- ✓ تحقيق سياسة مضبوطة في مجال القروض الخارجية و العلاقات الدولية.
- ✓ المحافظة علي روابط البنك و تطويرها مع المؤسسات الدولية.
- ✓ السهر علي تحقيق مردود جيد من العمليات مع الخارج.
- ✓ المساهمة في عمليات التكوين مع مديرية إعادة تقويم الموارد البشرية.

الشكل رقم(01) : المديرية المركزية و نيابات المد يريات العامة

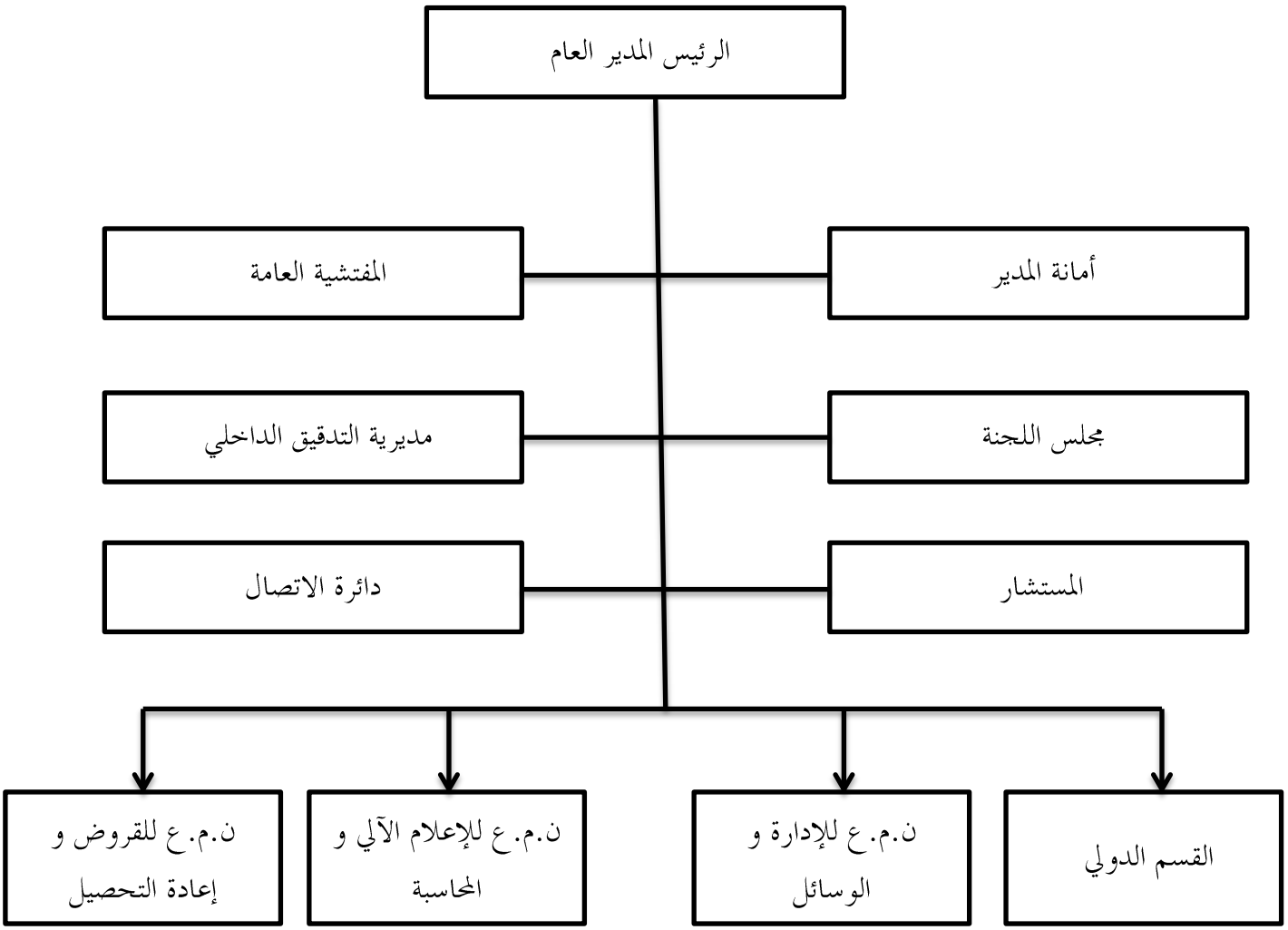

المصدر : بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

7 – المديريات الرئيسية و مهامها

إن مهام هذه المديريات الرئيسية منطوية تحت مسؤولية المديريات المركزية الأربعة السابقة الذكر.

– المديريات الرئيسية التابعة لنيابة القروض و نيابة الإدارة و الوسائل :

❖ **التابعة لنيابة القروض DGA/ RCR :**

- **مديرية تمويل المؤسسات الكبرى DFGE**

و قد أوكلت لها مهمة تمويل المؤسسات الكبرى العامة و الخاصة الوطنية منها و الدولية مع تنشيط القطاع التجاري و الصناعي.

- **مديرية التمويل المالي للمؤسسات الصغرى و المتوسطة DFPME**

و قد أوكلت لها مهمة تمويل المؤسسات الصغرى و المتوسطة التي تنشط في القطاعين التجاري و الصناعي.

- **مديرية تمويل النشاطات الفلاحية DFAA**

و قد أوكلت لها مهمة تمويل النشاط الفلاحي من خلال دراسة كل الملفات المتعلقة بالقروض الفلاحية.

- **مديرية الدراسات و التسويق و الموارد DEMP**

أوكلت لها مهمة الدراسات و التسويق و كذا الموارد من خلال :

✓ تعيين و تحليل النشاطات المؤدية إلي إعادة هيكلة سياسة البنك في ميدان التمويل.

✓ وضع بنك المعلومات فيما يخص التسويق و الموارد و متابعة الأعمال و مديرية المراقبة و الإحصاء.

- **مديرية المتابعة و إعادة التحصيل DSR**

هذه المديرية مكلفة بالمهام التالية :

✓ ضمان احترام الشروط الناجمة من رخص التمويل مع مراقبة كل الوثائق

✓ التدخل وإعلام المسؤولين في الرتب عند اكتشاف التعاون أو المخالفة.

✓ ضمان متابعة الديون الغير مدفوعة.

✓ متابعة تصفية الديون مع مديرية الشؤون القانونية.

الشكل رقم (02) : المديريات الرئيسة التابعة ن.م.ع للموارد و القروض و إعادة التحصيل

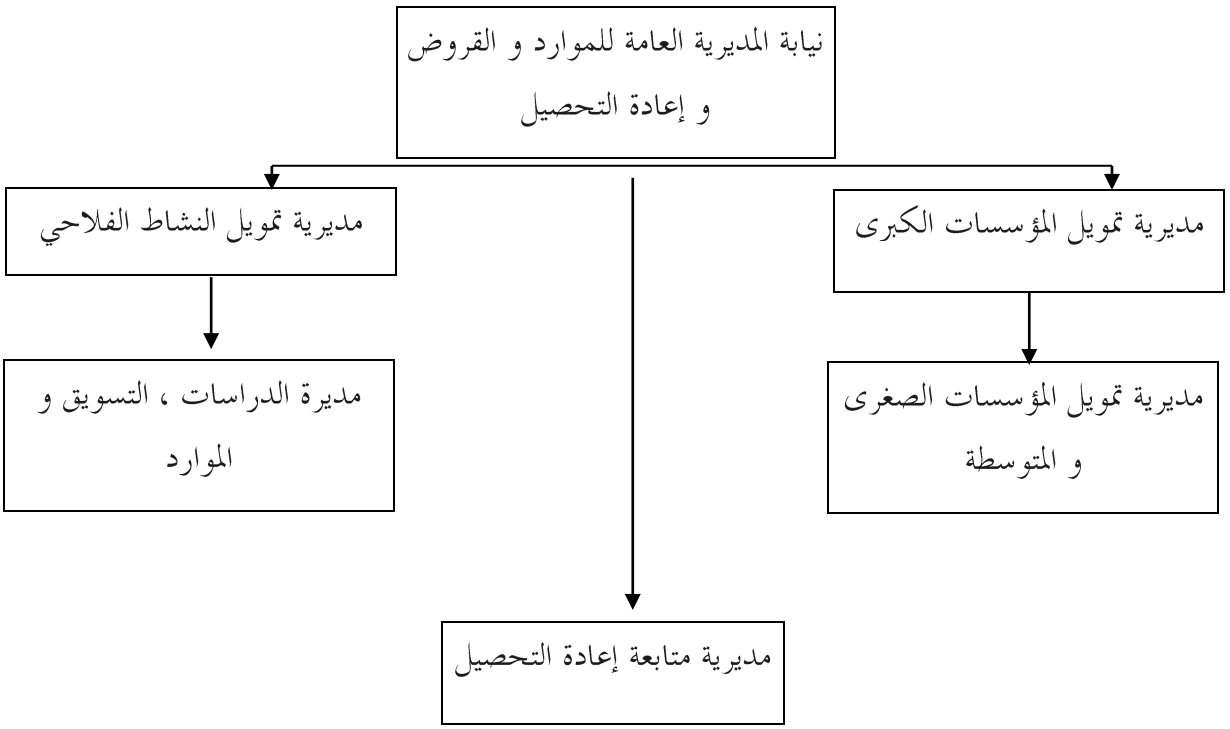

المصدر : بنك الفلاحة و التنمية الريفية

– المديريات التابعة لنيابة الإدارة و الوسائل

- **مديرية المستخدمين : DP**

أوكلت لها المهام التالية :

✓ المساهمة في تنمية مهارات المستخدمين و وضع مسائل التسيير العصرية لهم.

✓ التأكد من توفير العدد المناسب للمستخدمين في قطاعات البنك و وضع خطة للتوظيف.

✓ وضع و التحقق من إجراءات التخيير و التوظيف و متابعة المسار المهني و تشجيع المهارات.

✓ التحقق من وضع نظام عصري في حسابات الأجور.

- **مديرية إعادة التقييم للموارد البشرية DRRH**

أوكلت لها المهام التالية[1] :

✓ المساهمة في وضع سياسة التكوين.

✓ وضع تقدير للمعارف المهنية للمستخدمين بصفة دورية.

✓ المساهمة في التطوير النوعي للمصالح المرتبطة بالزبائن.

- **مديرية المسائل العامة DMG**

أوكلت لها المهام التالية :

✓ ضمان تسيير المراسلات المركزية للبنك.

✓ ضمان وقاية و صيانة كل المنقولات و العقارات المملوكة للبنك.

✓ تحرير بطاقة تقنية من مخططات تهيئة منشآت البنك.

- **مديرية التنظيم و الدراسات القانونية و المنازعات DREJC**

يلجأ إليها في حالة عدم قدرة المدين علي تسديد ديونه أمام الدائن أو إهماله تحت ضرف من الضر وف أو رفضه إراديا، في هذه الحالة يجد البنك نفسه مضطرا لاتخاذ الإجراءات اللازمة لاستعادة مستحقاته المالية و التي تهدف (الإجراءات) إلي دفع المدين علي الوفاء بالالتزامات التعاقدية، حيث نجد أن الدائن يقوم بالإجراءات الودية تكون له بمثابة تبرير في حالة اللجوء للعدالة.

✓ **مديرية تقدير و مراقبة التسييرDPCG**

وقد أوكلت لها المهام التالية :

✓ وضع التقنيات العصرية للتقدير و المراقبة و تحليل التسيير و جمع المعلومات الخاصة بالتقدير .

✓ وضع تقرير عمل سنوي للقطاع و كذا التقرير السنوي لتسيير البنك.

✓ وضع الميزانية التقديرية و العمل علي تحقيقها و تحقيق دراسة اقتصادية مناسبة لحساب المديرية المساعدة.

1. النيابات الرئيسة لنيابة الإعلام الآلي و النيابة العامة للعلاقات الدولية.

[1] متوفر على الرابط الاكتروني التالي :

http:// www.eshmal.net/vb/showthread .php ,18/05/2006 ,16 :00

1.2. التابعة لنيابة الإعلام الآلي المحاسبة و الخزينة

- ✓ **مديرية الإعلام المركزي DIC**

و قد أوكلت لها المهام التالية :

- ✓ وضع مخطط عملي للأعلام الآلي البنكي.
- ✓ متابعة الأرشيف و المعلومات الالكترونية.
- ✓ وضع البرامج العملية و تكوين المختصين في الإعلام الآلي بمشاركة مديرية التكوين.
- ✓ دراسة القضايا المختصة بالإعلام الآلي المطروحة من قبل الوكالات.

- ✓ **مديرية الإعلام الآلي و شبكة الاستغلال** DIRE

أوكلت لها المهام التالية :

- ✓ وضع كل الحوافز الأمنية في الإعلام الآلي و الشبكات.
- ✓ العمل علي وضع شبكات الاستغلال للإعلام الآلي في الميدان البنكي.

- ✓ **مديرية الاتصالات و المساعدة في الإعلام الآلي DTMI**
  - ✓ دراسة كل برنامج المديرية العامة فيما يخص الاتصالات.
  - ✓ وضع برنامج خاص فيما يخص الاتصالات.
- ✓ **مديرية المحاسبة العامة DGG**
  - ✓ مراقبة كل الحسابات البنكية.
  - ✓ تقديم المعلومات لمديرية الضرائب.
  - ✓ وضع برنامج للإجراءات العملية في المحاسبة و ميدان التكوين فيها.
  - ✓ وضع تقرير سنوي للمحاسبة العامة للمديرية العامة.
- ✓ **مديرية الخزينة DT**
  - ✓ مراقبة الحسابات المفتوحة بالعمل الصعبة.
  - ✓ وضع الإجراءات لعملية التمويل.
  - ✓ مراقبة الحسابات البنكية المفتوحة لدي بنك الجزائر و الخزينة العمومية.

- **نيابة العلاقات الدولية**

✓ **مديرة العمليات التقنية مع الخارجDOTE**

✓ استعمال الوثائق الفرضية " ملكية ، استراد ، تصدير".

✓ اقتراح قيمة العملة الصعبة للتبادل.

✓ **مديرية العلاقات الدولية مع الخارج DRI**

✓ مساعدة الزبائن بتخفيف الدفع الخارجي.

✓ تحليل وضعية البنوك الخارجية و إعلام المديرية العامة قصد الحرص علي علاقات البنك بالمراسلين.

✓ **مديرية المراقبة والإحصائيات DCS**

✓ وضع تقنيات المراقبة مع الخارج.

✓ التدخل في حالة وجود خلل يؤدي إلي خسائر للبنك و العمل علي تصحيحها.

✓ التأكد من ترجمة الوثائق.

الشكل رقم(03) : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

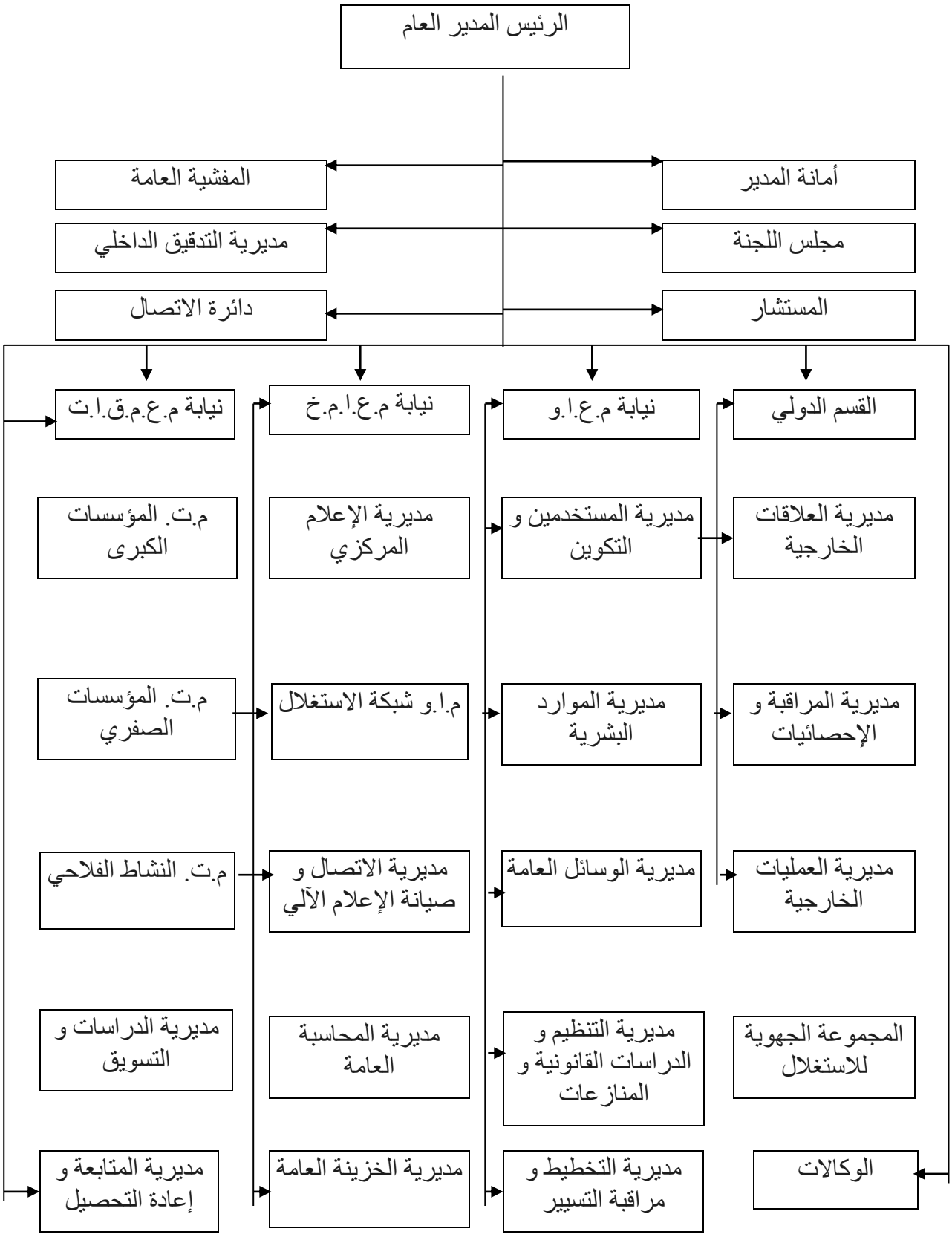

المصدر : بنك الفلاحة والتنمية الريفية

8- بطاقة فنية و ملف القرض .

8-1 بطاقة فنية :

- المستفيد S:

- صاحب مستصلحة فلاحية

- النشاط:فلاح السن 55 .

- رأس مال: 100.000 د ج .

- العنوان :متليلي الشعانبة.

- تاريخ طلب القرض : الطلب كان في 2012/01/07.

- مانح القرض : بنك الفلاحة و التنمية الريفية **BADR**، مؤسسة اقتصادية عمومية رأسمالها 1000.000.000 دج مقرها الاجتماعي الحي الاداري متليلي .

- طبيعة القرض : تجديد قرض قصير الأجل **(Découvert)** .

8-2 ملف القرض :

- إجراءات منحه :

قصد حصوله علي قرض لغرس اشجار مختلفة :

القيمة الإجمالية للقرض :1000.000 د ج .

محل القرض :غرس اشجار مختلفة .

- الخطوات التي يتبعها ملف القرض استغلال :

أ ــ بعد تقديم الشخص S لملف القرض و بعد دراسته من طرف مصلحة الاستغلال ، فان هذا الأخيرة ستحوله مباشرة الي إدارة الوكالة أين يقدم مدير الوكالة رأيه في منح القرض أو عدمه الي جانب إدارة المقدمة من طرف موظفي مصلحة الاستغلال و هذا بعد إجراء جميع التحليلات و الدراسات اللازمة لذلك.

ب ــ المرحلة الموالية تتمثل في تحويل ملف القرض الي مستوي أعلي في الهيكل التنظيمي للبنك و هو إدارة الوحدة التي تقوم بدورها حيث يقوم مديرها بإبداء رأيه فيما يخص هذا القرض.

ج ــ يقوم مدير الوحدة بدوره بتحويل الملف الي المدير المكلف بالمؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة .

د ـــ في المرحلة التالية يحول مدير المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة الي رئاسة البنك أو الرئيس المدير العام للبنك.

ه ـــ في المرحلة الأخيرة بعد دراسة المدير العام للبنك لملف القرض فانه يحوله الي لجنة القرض.

– لجنة القرض LE GUIDE DE CREDIT :

هي لجنة تتغير حسب مختلف المستويات و تعتبر كمقياس حسب الأعضاء المكونون لها .

مكوناتها :

– لجنة القرض الخاصة بالوكالة : تتكون من مدير الوكالة إضافة الي موظف من مصلحة الاستغلال ، و تتكون عندما تصل قيمة القرض المطلوب الي 250.000 د ج .

– لجنة القرض الخاصة بالوحدة : تتكون من مدير الوحدة إضافة الي نائب المدير المكلف بالاستغلال ، و تقوم عندما تصل قيمة القرض المطلوب الي 500.000 د ج .

– لجنة القرض الخاصة بالإدارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة : و هي تتكون من مدير الاستغلال بالإضافة الي المسؤول المكلف بالتجارة ، و تقوم عندما تتجاوز قيمة القرض المطلوب 150.000 د ج .

– صلاحيات لجنة القرض :

– دراسة الطلبات لتمويل كل من الاستغلال و الاستثمار و إعطاء الموافقة الأولية للمدير.

– تقدم هذه الموافقة أو الرفض الي المدير المكلف بالمؤسسات الصغيرة أو المتوسطة .

– يقدم المدير المكلف بالمؤسسات الصغيرة آو المتوسطة الموافقة أو الرفض الي مدير الوكالة .

– و في أخر مرحلة يقدم الرد الي المؤسسة الطالبة للقرض من طرف مدير الوكالة.

الشكل رقم(04) : المستويات التي يمر بها طلب القرض

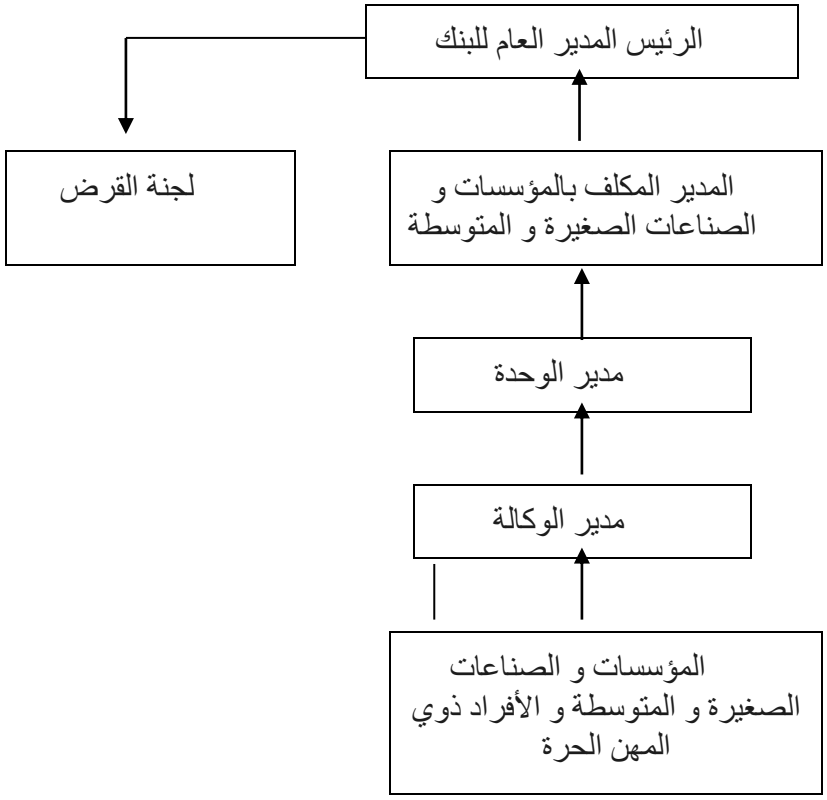

المصدر : بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المبحث الثاني : تحليل وتقييم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة متليلي –

المطلب الأول : دراسة ملفات القروض وتحليل ميزانية البنك

1– التحليل المالي لملف القرض و خلاصة الدراسة.

بعد تقديم المستفيد ملف القرض متضمن جميع الوثائق اللازمة الإدارية منها و المحاسبية و المالية و الضريبية ، بالإضافة الي طلب قرض مكتوب علي ورقة و موقع عليها من قبل شخص مؤهل .

يدرس هذا الطلب أولا علي مستوي الوكالة لمعرفة قدرتها علي تلبية الطلب في اجل أقصاه أسبوع من تاريخ إيداع الملف.

أما في حالة عدم قدرة البنك علي تلبية الطلب لأن المبلغ يفوق قدراتها فإنها ترسله الي المستويات الأخرى .

1-1-. التحليل المالي لملف القرض :

علي مستوي قسم القروض في البنك يقوم موظف (ة) المسؤولة عن هذا القسم بدراسة الوثائق و الميزانيات المالية و المحاسبية المقدمة من طرف المستفيد و المذكورة سابقا ، و هذا قصد معرفة ربحية أمواله الخاصة و نسبة تغطية الأموال الخاصة للديون و كذلك نسبة المردودية المحققة في السنتين الأخيرتين من تاريخ طلب القرض .

1-2 – خلاصة الدراسة و رد البنك : (القبول).

بعد الاضطلاع علي ملف القرض و دراسة الجوانب التقنية و الاقتصادية للقرض و تحليل ميزانييتي السنتين التي تسبق تاريخ طلب القرض ، قرر بنك الفلاحة و التنمية الريفية مايلي :

لمدة ثلث سنوات من القرض لم نجد أية صعوبة تذكر في تعاملنا مع المستفيد **(S)** سواء من ناحية استعمال القرض أو من ناحية التسديد ، شرفنا تعاملنا معه بدفع قيمة القرض في مواعيد الاستحقاق، و بتالي كان ردنا قبول طلب المستفيد و هذا بمراسلة من قبله موجهة الي طالب القرض صادرة بتاريخ 2012/01/7 و التي تضمنت مايلي:

ـ مبلغ القرض الممنوح 1000.000 د ج .

أما فيما يخص ا لضمانات تم أخذ الإجراءات التالية [1]:

قيمة المبلغ بالدينار الجزائري : 500.000.00 د ج .

معدل الفائدة المطبق 9% :

مدة التسديد : كل 3 أشهر لمدة سنة .

معدل فائدة التأخير 11%.

2 – دراسة ميزانية البنك :

وبعد إعادة ترتيب و دراسة الميزانية المحاسبية لسنة 2010 والميزانية المحاسبية لسنة 2011 سمحت لنا هذه الأخيرة بالحصول علي الميزانية المالية السنة 2010 و 2011 كمايلي :

[1] زويلخ طه ، مدير مصلحة القروض ، **تقديم شروحات حول بنك بدر وكالة متليلي** ، 2014/06/05 ، مقابلة شخصية .

جدول رقم :01 يبين ميزانية بنك البدر – وكالة متليلي – 2011\2010 .

الأصول	2011	2010	الخصوم	2011	2010
أول ثابتة :	**7338694**	**9419009**	**الأموال الدائمة :**	**33850654**	**7172055**
الاستثمارات :			**أموال خاصة :**	7672284	**7172055**
_معدات و أدوات	1908562	2651429	_ رأس المال	100000	100000
_معدات نقل	194627	308808	_ احتياطات قانونية	10000	10000
_تجهيزات أخرى للإنتاج و الاستغلال	5186505	6458771	_ نتائج قيد التخصيص	7024041	6935340
VIT _	49000	_	_ فرق التقدير	538243	126715
الأصول المتداولة :	**9635633**	**8295939**	**د ط أ :**	_	_
قيم الاستغلال	5527668	924895	**د ق أ :**	**9253043**	**10542893**
قيم غير جاهزة :			_ حسابات جارية	1217554	3846878
_حقوق الاستثمار	48845	_	_ موردون	4375287	5076983
_زبائن	1491390	4032897	_ ضرائب و رسوم	2487542	1265432
_ تسبيقات الاستغلال	1760649	1763606	_ ديون الاستغلال	172660	353600
قيم جاهزة :			_ تسبيقات بنكية	1000000	_
_ متاحات.	807081	1574541			
المجموع	**17714948**	**16974327**	**المجموع**	**17714948**	**16974327**

المصدر : وثائق مقدمة من طرف الوكالة

2-1-حساب مؤشرات التوازن المالي :

رأس المال العامل(FR) = أصول المتداولة – د ق أ ،أو أموال دائمة – أصول الثابتة.

احتياجات رأس المال العامل (BFR) = أصول متداولة – متاحات –د ق أ

الخزينة (TR) = FR –BFR.

المؤشر	2011	2010
FR	382590	(2246954)
BFR	(424491)	(3821495)
TR	807081	(1574541)

ان تحليل ميزانية 2010 و الوضعية المحاسبية المتوقعة ب 11/30 / 2011 ، تظهر الوضعية التوازنية من خلال تغطية الموارد الدائمة (الأموال الدائمة) لإجمالية الأصول الثابتة.

نتائج السنة المالية 2011 توضح لنا أن رأس المال العامل سالب، أي أن هناك نقص في السيولة القصيرة الأجل علي الالتزامات قصيرة الأجل ، و هذا مؤشر سلبي بالنسبة للمقدرة علي التسديد.

2-2- تحديد النسب المالية اللازمة :

أ ــ نسب السيولة :

نسبة السيولة 2010 = الأصول المتداولة ، ن س 2010 = 8295939 = 0.89

د ق أ 10542893

نلاحظ أن نسبة السيولة أقل من الواحد فهي في حالة سيئة و خطيرة و عليها أن تراجع هيكلها المالي بزيادة الديون الطويلة،أو رأسمالها الخاص، أو تخفيض ديونها القصيرة و زيادة أموالها المتداولة.

نسبة السيولة 2011 = الأصول المتداولة ، ن س 2011 = 9635633 = 1.03

د ق أ 9253043

نلاحظ أن نسبة السيولة أكبر من الواحد هذا يدل علي أن رأس المال العامل موجب و أن الأصول المتداولة مغطاة بجزء من الأموال الدائمة.

من النسبتين السابقتين نسجل زيادة ايجابية في نسبة السيولة هذا يعني أن المؤسسة تستطيع تسديد التزاماتها في سنة 2011.

ب ــ نسب المردودية :

نسب المردودية	2011	2010
نسبة مردودية الأموال الخاصة	0.070 = 538000 / 7672000	0.017 = 126415 / 7172000
نسبة الديون = الديون / الأموال الخاصة	1.20 = 9253000 / 7672000	1.11 = 9325000 / 7172000

✓ **ملاحظات الدراسة :**

ــ نلاحظ أن نسبة مردودية الأموال الخاصة تسجل انخفاضا حساسا خلال سنة 2011.

ــ بالنسبة لمردودية الديون نلاحظ أن الأموال الخاصة لسنة 2011 غير قادرة علي تغطية الديون و التزامات المؤسسة .

✓ **طاقة التمويل الذاتي :**

طاقة التمويل 2010= النتيجة الصافية + مخصصات الاهتلاك + مخصصات المؤونات – فائض القيمة المتنازل عن الاستثمارات .

CAF 2010 = 126415 + 4995535.

CAF 2010 = 5123000.

CAF 2011= 538000 + 7600000

CAF 2011= 8138000.

✓ **ملاحظات :**

نلاحظ أن طاقة التمويل الذاتي قد ارتفعت سنة 2011 و هي بالغة الأهمية و المؤسسة تستطيع مواجهة احتياجات الخزينة، فهذه القيمة تعبر عن قدرة المؤسسة في تمويل نفسها بنفسها، ويستعمل هذا المبلغ في :

- إمكانية تمويل الاستثمارات و بالتالي يؤخذ بعين الاعتبار في برامج الاستثمار للمؤسسة.
- إمكانية دفع فوائد الأسهم و السندات .
- إمكانية تصحيح أو تعديل عدم طفاية رأس المال العامل الصافي أي تحقيق شروط التوازن الدائم برفع الأموال الخاصة بقيمة التمويل الذاتي .

المطلب الثاني : القروض الممنوحة من طرف الوكالة .

– مساهمة BADR في تمويل المؤسسات حسب المبالغ :

جدول رقم(02) مساهمة BADR في تمويل المؤسسات حسب المبالغ خلال 2009–2010–2011 :

العام / القرض	2009		2010		2011	
	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%
حجم القروض الكلي	287.188	100	571.01	100	295.461	100
القروض العقارية	3.764	1.31	59.644	10.45	17.411	5.9
توزيع القروض الموجهة ل م	283.424	98.69	511.366	89.55	278.05	94.1
تشغيل شباب	11.594	4.04	16.516	2.9	12.06	4.08
قروض استثمار	180	6.27	410	71.8	127.69	43.22
قروض استغلال	253.830	88.38	84.85	14.85	138.3	46.8

المصـــــــدر: من إعداد الطلبة بناءا على المعلومات المحصل عليها من الوكالة .

نلاحظ من خلال الجدول اعلاه حجم القروض المقدمة من طرف الوكالة قد تطورت في سنة 2010 مقارنة بسنة 2009 بالمقابل انخفاضه في سنة 2011

وقد كانت النسبة الاكبر موجهة لتمويل المؤسسات بنسبة فاقت 98٪ ، 89٪ ، 94٪ في السنوات 2009 2010، 2011 على التوالي .

توزيع القروض المقدمة من قبل BADR حسب طبيعة القرض:

جدول رقم(03):توزيع القروض التي منحها BADR للمؤسسات حسب طبيعة القرض:

قطاع النشاطات	2009		2010		2011	
	عـــدد المؤسسات المستفيدة	%	عـــدد المؤسسات المستفيدة	%	عـــدد المؤسسات المستفيدة	%
قرض الاستثمار	02	7.4	08	27.59	06	16.67
تشغيل الشباب	09	33.34	08	27.59	08	22.22
قرض استغلال	16	59.26	13	44.82	22	61.11
المجمـــوع	27	100	29	100	36	100

المصـــدر: من إعداد الطلبة بناءا على المعطيات المتحصل عليها من الوكالة .

ساهمت BADR خلال ثلاث سنوات في إنشاء 25 مؤسسة بالتعاون مع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ ، مما أدى إلى زيادة حجم قروض الاستثمار التي يقدمها BADR لهذه المؤسسات، نظرا للدعم الذي تقدمه لها الدولة.كما قدمت للمؤسسات القائمة خلال نفس المدة (3 سنوات) 16 قرضا استثمار مقابل 51 قرض استغلال فمثلا في سنة 2009 قدم قرضين استثمار مقابل 16 قرض استغلال، وفي عام 2011 قدم 8 قروض استثمار مقابل 22 قرض استغلال .

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تعرفنا علي بنك الفلاحة و التنمية الريفية بمختلف مديرياته المركزية و كذا المديريات الرئيسة، هذا من جهة و من جهة أخري تعرفنا علي مكانته المرموقة و التي احتلتها بين مختلف البنوك سواء علي المستوي الداخلي أو الخارجي مما يجعله نموذجا لغيره من البنوك الجزائرية ، علي اعتبار انه يترجم بعضا من نتائج الإصلاحات التي باشرتها الدولة الجزائرية و الرامية إلي إصلاح المنظومة المصرفية و الاقتصادية بهدف مواكبة التطورات الاقتصادية الدولية خاصة فيما يتعلق بمعالجة المخاطر المصرفية من خلال العمل علي دنيتها و تقليلها و هذا بوضع و تسخير القوانين التشريعية منها و التنظيمية لهذا الغرض ، بالإضافة إلي تبني القوانين الدولية المنظمة للمهنة المصرفية و جعلها تتطلع إلي البنوك الدولية و طبيعة المهنة المصرفية بها.

الخاتمة

الخاتمة

إن هدف البنوك – خاصة التجارية منها – الأساسي من القيام بعمليات الاستثمار بكل أنواعـــه، هو تحقيق عائد أو مردودية على المدى الطويل يضمن لها الاستقرار والبقاء والتعايش ضمن مكونات محيطها بشكل عام واقتصادها المالي بشكل خاص، وذلك من خلال استعمال أموال حاضرة، غير أن طبيعة عملها لا تسمح لها باستعمال أموالها الخاصة، ولكن الاعتماد الكبير على أموال العملاء الـــذين يضعون ثقتهم فيها بوضعهم الودائع لديها مقابل الحصول على عائد منفق عليه مسبقا.

ومن هنا يتجلى الدور المهم الذي تلعبه البنوك في تنمية الاقتصاد الوطني عن طريق منح القـــروض والاستثمار في مجالات أخرى تعود بالفائدة على المجتمع، ولا يمكن أن تتحقق هذه الفائدة ما لم تكن دراسة مبنية على مبادئ وأسس علمية مدققة للسياسة المنتهجة من طرف هذه البنوك التي تعمل ضمن نظام مصرفي واضح المعالم وما يفرضه من سياسات وواجبات، وجب على البنوك تتبعها واحترامهـــا للوصول إلى الفائدة المرجوة.

الاستنتاجات:

ومن خلال دراستنا هذه خلصنا إلى بعض النتائج وهي كالتالي:

1- أن البنك لا يتجه مباشرة إلى استخدام أمواله الخاصة بل تعود الأولوية إلى أموال العملاء.

2- و يقوم البنك بالمفاضلة بين المصادر طبقا لمعايير متعددة منها ربحيتها، بعد استحقاقها.

3- هناك عدة اعتبارات يأخذها البنك في الحسبان لاستخدام الأموال المتاحة لديه ومنها الاعتبـــارات القانونية، واعتبارات الربحية، والمخاطر.

4- ضعف السوق النقدي والمالي يؤثر على عمل البنك بصفة غير مباشرة بحيث أن عدم الاستقرار في السوقين قد يؤدي إلى ارتفاع المخاطر المرتبطة بالاستثمار المالي (التوظيف المالي).

5- للبنك مجال محدد يعمل فيه و ذلك للرقابة المفروضة عليه من طرف البنك المركزي والذي يقوم بتحديد نشاط و رأس مال البنوك من خلال سياسة تعرف بالسياسة النقدية، والتي تؤثر بصفة مباشرة على البنوك خاصة التجارية منها.

الاقتراحات والتوصيات:

وعلى ضوء هذه النتائج يمكن تقديم الاقتراحات والتوصيات التالية:

- احترام القوانين والتشريعات والتي تعني بتنظيمها وتسييرها.
- لا بد من تسهيل ومحاولة تحقيق الشفافية في التعامل مع جميع العملاء (مودعين، مقترضين).
- لا بد من إعطاء تكوينا فعالا للموظفين العاملين بالبنوك لحسن تسيير موارد البنك واستخداماته.
- نشر الوعي المصرفي لدى الجمهور وتطوير السوق النقدي والمالي.
- لا بد أن تكون السياسة النقدية التي يطبقها البنك المركزي ويشرك فيها البنوك، مراعية لمصالح الاقتصاد الوطني ومصالح البنك على سواء، وأن لا تكون هناك قوانين فوق مصلحة البنوك.
- لا بد من وجود رقابة صارمة ومختلفة على كل منتوجات عمليات البنوك وخاصة المسبقة وذلك لتجنب عمليات السرقة والاختلاسات.
- يجب على القائمين على النظام المصرفي أن يقوموا بتطوير هذا القطاع بأي طريقة وفي أسرع وقت خاصة و أن الجزائر على مشارف الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا: الكتب:

- أحمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 2002/ 2003.
- ابراهيم بن صالح العمر ، الدور التنموي لخدمات الوساطة المالية في النظام المصرفي في السعودية ورقة مقدمة للقاء السنوي السادس عشر لجمعية الاقتصاد السعودية، الفترة 2-4 يونيو 2007
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
- حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف (إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان)، مؤسسة الوراق، 2000.
- زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، إدارة البنوك، دار المسيرة، طبعة 02، مصر، 1996.
- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- صلاح الدين حسن السيسي، إدارة الأصول وخدمات المصارف، دار الوسام، بيروت، 1998.
- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، تنظيم وإدارة البنوك، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2000.
- محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1993.
- محمد صالح الحناوي، السيدة عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2000.

ثانيا: المذكرات.

- فايزة دحماني ، المؤسسات المالية والمصرفية في مواجهة تحديات الحالية والمستقبلية مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس ، المركز الجامعي المدية الجزائر 2002 ـــــ 2003

ثالثا: مواقع الانترنت

1 _ http:// www.eshmal.net/vb/showthread .php ,18/05/2006 ,16 :00

2 _ www.badr-bank .net .consuletè,16/04/2006 ,19 :30

الفهرس

الإهداء

الشكر

ملخص

خطة البحث

قائمة الأشكال و الجداول

مقدمة عامة

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية

مقدمة الفصل.....05

المبحث الأول: مدخل للبنوك والمؤسسات المالية ومصادر تمويلها..... 06

المطلب الأول: مدخل للبنوك البنوك.....06

المطلب الثاني: مدخل للمؤسسات المالية.....10

المطلب الثالث: مصادر التمويل البنوك والمؤسسات المالية.....13

المطلب الرابع: قنوات التأثير المصرفية.....24

المبحث الثاني: الدراسات السابقة. 26

المطلب الأول: *الدراسات المحلية*.....26

المطلب الثاني: الدراسات الاجنبية.....27

خاتمة الفصل.....28

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية

تمهيد 30

المبحث الأول: تقييم ودراسة الجهاز المصرفي الجزائري 31

المطلب الأول: الجهاز المصرفي في ضوء اصلاحات قانون النقد والقرض.....31

المطلب الثاني: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....39
المبحث الثاني: تحليل وتقييم بنك بدر–وكالة متليلي–.....52

المطلب الأول: دراسة ملفات القروض وتحليل ميزانية البنك.....52
المطلب الثاني:. القروض الممنوحة من طرف الوكالة.....57
خاتمة الفصل:..... 59
خاتمة عامة.....61
قائمة المراجع.....64
الفهرس